

Distr.: General
21 July 2014
Arabic
Original: Spanish



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة العشرون
٢٧ تشرين الأول/أكتوبر - ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق
الإنسان ٢١/١٦*

بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)

* استُسخنت هذه الوثيقة كما وردت، وليس فيها ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-08925 120914 160914



* 1 4 0 8 9 2 5 *

أولاً - مقدمة

١- تقدم دولة بوليفيا المتعددة القوميات تقريرها الثاني عن الفترة ٢٠١٠-٢٠١٤ لأغراض الاستعراض الدوري الشامل، عملاً بالالتزامات التي قطعتها لآلية الاستعراض الدوري الشامل وتنفيذاً للتوصيات التي قبلتها في التقرير الأول المؤرخ حزيران/يونيه ٢٠١٠.

ثانياً - المنهجية وعملية الإعداد

٢- شكّل لإعداد التقرير فريق مشترك بين المؤسسات مؤلف من هيئات الدولة^(١)، بمشاركة منظمات اجتماعية وبدعمٍ تقني من مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في بوليفيا.

٣- وعُقدت في عام ٢٠١٣ حلقات عمل على صعيد المقاطعات لاعتماد^(٢) الإسهامات المتعلقة بتنفيذ توصيات آلية الاستعراض الدوري الشامل في المؤسسات العامة والخاصة والحركات الاجتماعية وحكومات البلديات وحكومات المقاطعات ومنظمات المجتمع المدني.

ثالثاً - الإطار المعياري والمؤسسي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (التوصيتان ٣ و ١٠)

٤- يعترف دستور الدولة السياسي في أكثر من ٢٠٠ مادة بالحقوق الأساسية، والحقوق المدنية والسياسية، وحقوق الأمم والشعوب الأصلية والمحلية الريفية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وحقوق الفئات الضعيفة، وأعمال الدفاع عن الحقوق، فضلاً عن حقوق أمنا الأرض. ويتوخى الدستور رؤيةً جنسانية ويعمّم منظور حقوق الإنسان في جميع فصوله.

٥- وتعترف بوليفيا بحقوق الإنسان وتعززها وتحميها، وذلك بكفالة حريّة وفعالية ممارسة الحقوق للأشخاص كافة دون أي تمييز، وبسبل أخرى تشمل إيلاء الأولوية في النظام الداخلي للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان. فقد صدرت في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٤ قوانين تكفل هذه الحقوق الإنسانية التي أصبحت بالفعل ذات صفة دستورية (المرفق).

٦- واختارت الجمعية التشريعية، على أساس الجدارة، أميناً جديداً للمظالم للفترة ٢٠١٠-٢٠١٦. ويحظى مكتب أمين المظالم هذا بالمركز "ألف" لتقيّده بمبادئ باريس.

رابعاً- الوضع أمام الهيئات الدولية

القواعد القانونية الدولية المصدّق عليها (التوصيتان ١ و ٩)

٧- بوليفيا طرف في جميع الصكوك الدولية المكوّنة للشرعة الدولية لحقوق الإنسان وفي غيرها من الصكوك العالمية لحقوق الإنسان، وشملت آخر تصديقاتها على الصعيد العالمي البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٣)، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل^(٤)، والبروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٥). أما على صعيد البلدان الأمريكية، فقد صدّقت بوليفيا على معظم الصكوك الإقليمية لحقوق الإنسان، وهي بصدد التوقيع ثم التصديق على اتفاقية البلدان الأمريكية لمناهضة العنصرية، واتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة جميع أشكال التمييز^(٦).

تقديم التقارير إلى هيئات المعاهدات

٨- بذلت بوليفيا منذ عام ٢٠٠٦ جهوداً من أجل تقديم تقاريرها التي لم تقدّم بعد إلى هيئات المعاهدات. وبنهاية عام ٢٠١٤، سيكون البلد قد قدم كل التقارير الواجب تقديمها.

٩- أما آخر التقارير المقدمة فهي^(٧): التقارير من السابع عشر إلى العشرين المتعلقة بالاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري^(٨) (في شباط/فبراير ٢٠١٠)، والتقارير الثالث والرابع والخامس والسادس المتعلقة بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٩) (في آب/أغسطس ٢٠١١)، والتقارير الثاني المتعلق بالاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم^(١٠) (في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)، والتقارير الثاني والثالث المتعلقان باتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة^(١١) (في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)، والتقارير الخامس والسادس المتعلقان باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(١٢) (في حزيران/يونيه ٢٠١٣)، والتقارير الأولى المتعلق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(١٣) (في تموز/يوليه ٢٠١٣).

التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

١٠- جُدد في عام ٢٠١٣، للمرة الثانية، الاتفاق المبرم في عام ٢٠٠٧^(١٤) بين الحكومة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، فمُددت ولاية المفوضية التي تشمل نشر التقرير السنوي. وتحتفظ مختلف هيئات الدولة ومستوياتها بعلاقة دائمة وسلسلة مع مكتب المفوضية في بوليفيا.

التعاون مع المنظومة العالمية ومنظومة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان (التوصيتان ١٨ و١٩)

١١- وجهت بوليفيا دعوة مفتوحة إلى آليات الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان^(١٥). واستقبلت في عام ٢٠١٠ زيارة اللجنة الفرعية لمنع التعذيب. ثم استقبلت في عام ٢٠١٢ زيارة المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكُره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

١٢- وتلقت زيارات غير رسمية من المقررة الخاصة المعنية بالحق في مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي^(١٦)، وأحد أعضاء اللجنة المعنية بحقوق الإنسان^(١٧)، والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية^(١٨).

١٣- وتولت بوليفيا رئاسة الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بإعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية.

١٤- كما تولت بوليفيا رئاسة مجموعة الـ ٧٧ والصين^(١٩) ونظمت مؤتمر القمة الاستثنائي لرؤساء ورئيسات دول وحكومات مجموعة الـ ٧٧ والصين: من أجل نظام عالمي جديد لكرامة العيش^(٢٠). وفي هذه القمة، جُددت الالتزامات المتعلقة بالتنمية المستدامة المسجحة مع أمنا الأرض، وأبرز دور المرأة في التنمية، وعُزز الالتزام بالقضاء على الفقر، وجرى التوصل إلى توافق في الآراء بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وشملت الأعمال التحضيرية لهذه القمة مشاركة الشباب والنساء بعقد لقاءات دولية مسبقة.

١٥- وتتألف هيئات منظومة الأمم المتحدة القائمة في بوليفيا من ١٢ هيئة ممثلة رسمياً^(٢١).

١٦- وقد شاركت بوليفيا في جميع مؤتمرات الدول الأطراف في الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، التي عُقدت منذ آذار/مارس ٢٠١٣، واستضافت المؤتمر الثاني^(٢٢). وقدمت بوليفيا خلال المؤتمر الأخير^(٢٣) مقترحاً بإعادة تنظيم ولايات المقرر الخاصين للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.

١٧- وعُقدت في الفترة من ٣ إلى ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢ الدورة العادية الثانية والأربعين للجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية في مدينة كوتشابامبا ببوليفيا، واعتمد فيها إعلان "تحقيق الأمن الغذائي للبلدان الأمريكية مع المحافظة على السيادة". واغتُنتم هذه الفرصة لحفز النقاش بشأن تعزيز منظومة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.

التعاون الدولي (التوصية ٧١)

١٨- تعمل بوليفيا على إدماج حقوق الإنسان في محافل التكامل الإقليمي والسياسي التي أصبحت عضواً فاعلاً فيها، من أجل تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وهذه المحافل هي: التحالف البوليفاري لشعوب أمريكا اللاتينية، وجماعة دول الأنديز، ومنظمة معاهدة التعاون

في منطقة الأمازون، واتحاد أمم أمريكا الجنوبية، وجماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وقمة أفريقيا - أمريكا الجنوبية، وقمة الدولة العربية ودول أمريكا الجنوبية، وحركة عدم الانحياز، ومجموعة الـ ٧٧ والصين، وكذلك في إطار السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي التي انضمت إليها مؤخراً.

١٩- وقد انخفض منذ عام ٢٠١١ حجم المساعدة الإنمائية الرسمية التي التزمت الدول المتقدمة بمنحها؛ إذ لم تف بالالتزامها بمنح البلدان النامية نسبة الـ ٠,٧ في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي.

خامساً - سياسات الاقتصاد الكلي (التوصية ٦٠)

٢٠- النموذج الاقتصادي والاجتماعي والمجتمعي والإنتاجي، المنفذ منذ عام ٢٠٠٦، أعاد السيطرة على قطاعات الاقتصاد الاستراتيجية. ومع هذه الطفرة الاقتصادية، نُفذت سياسة لإعادة توزيع الدخل في البلد بطرق شملت التحويلات المشروطة (كسندي خوانثيتو بينتو وخوانا أنوردوي، ونظام الكرامة للمعاشات التقاعدية، ونظام الدخل التضامني)، والاستثمارات العامة، والزيادات المتناسبة عكسياً في المرتبات، والإعانات المتبادلة.

٢١- ويحقق الاقتصاد معدلات نمو مطردة بلغت ٦,٨ في المائة في عام ٢٠١٣، وهي أعلى معدل نمو في الثمانية والثلاثين عاماً الأخيرة وثالث أعلى معدل نمو على الصعيد الإقليمي. وقد أسهمت الاستثمارات العامة في دفع دينامية الاقتصاد، في حين بدأت تظهر الاستثمارات الخاصة بفضل السياسات الحكومية التي تيسر حصول المنتجين الصغار والمتوسطين على القروض.

٢٢- وأسهم في نمو الاقتصاد وعمليات التصنيع زيادة التحصيل الضريبي، وارتفاع مستوى الدخل من مبيعات الغاز الطبيعي، واعتماد سياسة التقشف في إدارة النفقات الجارية، وبلوغ الاستثمارات العامة مستويات قياسية.

٢٣- وأخذت الاستثمارات العامة في التزايد تدريجياً حتى بلغت في عام ٢٠١٣ قيمتها القصوى في تاريخ البلد لتصل إلى ٣ ٧٨١ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة. وفي الأعوام السبعة الماضية، استأثرت الإدارة المركزية بأكثر نسبة استثمارات في البلد، تلتها الشركات العامة. وقد حفزت هذه الاستثمارات مجال الإنتاج الذي حقق أرباحاً بلغت قيمتها ٨٠٥ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة، وهو ما يمثل نسبة ٢٨ في المائة من إجمالي حجم الاستثمارات في البلد^(٢٤).

٢٤- وزاد نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في الفترة ما بين عامي ٢٠٠٥ و٢٠١٣ بأكثر من الضعفين. فلم تعد بوليفيا بلداً منخفض الدخل، وأُقرّ تصنيفها كبلد متوسط الدخل، وتحسنت أيضاً درجة جدارتها الائتمانية.

٢٥- ومن النتائج الأخرى للنموذج الاقتصادي المطبق، بلوغ صافي الاحتياطي الدولي مستوى تاريخي حيث بلغ ١٤ ٥٤١ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة حتى أيار/مايو ٢٠١٤، أي ما يمثل نسبة ٤٧ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي، وهي أعلى نسبة في أمريكا اللاتينية.

سادساً- مكافحة الفقر المدقع (التوصيات ١٧ و ٦٢ و ٦٣)

٢٦- انخفضت نسبة الفقر المدقع في الفترة ما بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠١٣ من ٣٨ في المائة إلى ١٨ في المائة، أي أن نحو مليوني شخص قد خرجوا من دائرة الفقر المدقع. وقد مكّن ذلك من تحقيق غاية الهدف الأول من الأهداف الإنمائية للألفية.

٢٧- ومكّنت زيادة إيرادات الدولة من الموارد من زيادة موارد العمالة وإعادة توزيع الثروة لفائدة أحوال الفئات عن طريق السندات الاجتماعية. فحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، استفاد ٣٦,٦ في المائة من سكان بوليفيا من التحويلات النقدية المشروطة، ليلعب عدد المستفيدين منها ٥١٧ ٠٢٨ ٤ مستفيداً. وعلاوة على ذلك، ارتفع الحد الأدنى للأجور في عام ٢٠١٤ بنسبة ٢٠ في المائة عن نسبته في عام ٢٠١٣ وبنسبة ٢٨٠ في المائة عن نسبته في عام ٢٠٠٥.

٢٨- ومن النتائج الأخرى للنموذج الاقتصادي المطبق انخفاض التفاوت في الدخل. ففي عام ٢٠٠٥، كان دخل أغنى ١٠ في المائة من السكان يعادل دخل أفقر ١٠ في المائة منهم ١٢٨ مرة. وفي عام ٢٠١٢، انخفض هذا المؤشر بمقدار ٤٦ مرة. ويشير معامل جيني^(٢٥) إلى انخفاض مستوى التفاوت في الدخل بنسبة ٢٢ في المائة بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠١٢^(٢٦)، وهو أكبر انخفاض شهدته المنطقة.

سابعاً- مؤشرات حقوق الإنسان (التوصية ٣٢)

٢٩- استجابةً لتوصيات هيئات المعاهدات، استُحدثت منذ عام ٢٠١١ مؤشرات لستة حقوق إنسانية تغطي بالأولوية في البلد^(٢٧)، وهي التعليم، والعمل، والصحة، والغذاء الكافي، والسكن، وحق النساء في حياة خالية من العنف^(٢٨).

٣٠- وتُستحدث حالياً مؤشرات لثلاثة مواضيع جديدة هي الحق في المياه وخدمات الصرف الصحي، ومكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريبهم، وإمكانية اللجوء إلى القضاء والحق في محاكمة عادلة.

ثامناً - خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان

٣١- أُنجزت خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان: بوليفيا كريمة من أجل كرامة العيش للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣. ويجري حالياً إعداد خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان للفترة الجديدة، التي ستبرز في هذه المرة دور أقاليم الحكم الذاتي والبلديات في هذا المضمار، وستشمل مسألة الرقابة والمشاركة المجتمعتين تحقيقاً لكرامة العيش المتوازن مع أمنا الأرض.

تاسعاً - المجلس الوطني لحقوق الإنسان

٣٢- أولى المجلس الوطني لحقوق الإنسان^(٢٩) الأولوية للأنشطة التالية: الدعم المؤسسي للجنة تعزيز إجراءات الدعوى المرفوعة ضد ليوبولدو فيرنانديز وآخرين بتهمة ارتكاب "مذبحة بورينير"^(٣٠)، إدماج أفراد الشعب البوليفي من أصل أفريقي كأعضاء في المجلس الوطني لحقوق الإنسان^(٣١)، اعتماد الخطة المتعددة القوميات للتتقيف في مجال حقوق الإنسان^(٣٢)، دعم استحداث مؤشرات حقوق الإنسان، تشكيل لجان عمل^(٣٣) لمتابعة تنفيذ الخطة الوطنية لحقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣، دعم إعداد دراسة تشخيصية للعنصرية ووضع خطة عمل مناهضة لجميع أشكال التمييز.

عاشراً - برنامج العمل الوطني حتى عام ٢٠٢٥ (التوصية ١١)

٣٣- برنامج العمل الوطني هو خطة لتنفيذ أحكام الدستور السياسي للدولة بتطبيق استراتيجيات طويلة الأجل. ويتضمن ١٣ ركناً^(٣٤) وضعت بالاشتراك مع سكان جميع بلديات البلد وتستهدف توطيد عملية بناء بوليفيا متعددة القوميات تكفل للجميع المساواة والعدالة الاجتماعية.

٣٤- ويشمل برنامج العمل الوطني رؤية للبلد في عام ٢٠٢٥^(٣٥) تُعالج في إطارها أوجه الخلل، وتؤدي إلى تطوير القدرات والقضاء على الفقر المدقع وتعميم الخدمات الأساسية. ومن المرتقب اعتماد هذا البرنامج في نهاية عام ٢٠١٤.

حادي عشر - الحقوق المدنية والسياسية

٣٥- يُمنح الأطفال دون سن الثانية عشرة شهادات ميلاد مجانية، وينفذ منذ عام ٢٠١٢ برنامج منح بطاقات الهوية بالجان "أنا موجود، إذن بوليفيا موجودة".

٣٦- ويُنفذ البلد حق مواطنيه المهاجرين في الاقتراع عن طريق تسجيل رعاياه بخاصية الاستدلال الأحيائي^(٣٦) في ٢٩ بلداً بما تمثّل دبلوماسي لدولة بوليفيا. وسُجل حتى أيار/ مايو ٢٠١٤، ١٠٤ ٠٠٠ بوليفي وبوليفية في الخارج^(٣٧).

٣٧- ويُعزّز أمن المواطنين بتنفيذ النظام الوطني لأمن المواطن من أجل حياة آمنة^(٣٨) الذي يعزز السلم والسكينة الاجتماعيين في المجالين العام والخاص، سعياً إلى تحسين نوعية حياة المواطنين لضمان كرامة العيش. وفي إطار الخطة الوطنية لأمن المواطن، تنفّذ حملات وقائية تهدف إلى مكافحة العنف والأعمال الإجرامية والاتجار بالكحوليات والمخدرات وتعاطيها وانعدام أمن الطرق، وإلى إدارة المخاطر.

ألف- حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري

٣٨- يتيح اتفاق التعاون فيما بين المؤسسات^(٣٩) تنسيق الأعمال المشتركة في مجال التحقيق في حالات الاختفاء القسري التي حدثت إبان فترات الحكم الديكتاتوري العسكري التي شهدها البلد^(٤٠). واعتمد مرسوم يُيسر للضحايا في فترات الحكم الديكتاتوري العسكري^(٤١) وأفراد أسرهم إمكانية الاطلاع على المحفوظات والسجلات العامة والوثائق الموجودة لدى القوات المسلحة. إلا أن من المؤسف أنه لم يُعثر حتى الآن على وثائق صالحة لأغراض بدء التحقيق في الحالات و/أو متابعتها.

٣٩- ويعمل البلد في الوقت الراهن مع "رابطة أفراد أسر المحتجزين والمختفين والشهداء في سبيل التحرير الوطني"^(٤٢) وغيرها من منظمات المجتمع المدني من أجل إعداد مشروع قانون لإنشاء لجنة الحقيقة.

تسليم المتهمين بارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وجرائم ضد الإنسانية

٤٠- تُعنى الوحدة المتخصصة في تسليم المجرمين والتعاون الجنائي والعلاقات الدولية^(٤٣) بالعمل في إطار اتفاقات تعاون في المسائل الجنائية، وتولي الأولوية للحالات المتعلقة بحقوق الإنسان.

٤١- وتواصل بوليفيا جهود مكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣^(٤٤)، وتحرز تقدماً في إجراءات تسليم الرئيس السابق غونثالو سانتشيث دي لوثادا وأعوانه، اللذين لا يزالون تحت حماية سلطات الولايات المتحدة.

باء- حق اللجوء إلى القضاء (التوصيات ٢ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٥٠ و ٥١)

٤٢- يُنظم هيكل السلطة القضائية وعملها بموجب قانون القضاء^(٤٥) ووفقاً لمبدأ احترام حقوق الإنسان، ويُعترف بأربعة اختصاصات قضائية^(٤٦).

٤٣ - ويضمن البلد استقلال القضاء منذ بدء دراسة المهن القضائية والنيابية في كليات القضاة وأعضاء النيابة التي تؤهل طلابها على أساس المبادئ الدستورية ومبادئ حقوق الإنسان.

٤٤ - وتهدف خطة القضاء المتعددة القطاعات للفترة ٢٠١٣-٢٠٢٥ إلى تعزيز إصلاح نظام القضاء البوليفي على ستة محاور استراتيجية هي: تدريب الموارد البشرية وتأهيلها، والتطوير المعياري، وتحقيق لامركزية القضاء، وتطوير الهياكل الأساسية التقنية، وإدارة الموارد الاقتصادية، وتعزيز نظام القضاء للشعوب الأصلية والمحلية الريفية.

٤٥ - وتنفذ المحكمة العليا برنامج تعزيز استقلال القضاء في بوليفيا^(٤٧)، الذي يعزز قدرات مؤسسات نظام القضاء عملاً بالقواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ويُعزز في إطار دستور الدولة السياسي استقلال القضاء، والشفافية المؤسسية، وإمكانية اللجوء إلى القضاء.

٤٦ - وقد أُجريت أول انتخابات شعبية للسلطات القضائية العليا^(٤٨) لكل من المحكمة العليا، ومحكمة الاختصاص الزراعي البيئي، ومجلس القضاء، والمحكمة الدستورية المتعددة القوميات، بمشاركة المواطنين وتحت رقابة مجتمعية تلافياً لأي تأثير خارجي على العملية الانتخابية^(٤٩). ومن بين القضاة السبعة المنتخبين أربع قاضيات، احتراماً لمبدأي المساواة والتناوب^(٥٠)، وثلاث قضاة حددوا هويتهم ذاتياً بوصفهم منتمين إلى الشعوب الأصلية والمحلية الريفية.

٤٧ - وتم بموجب مدونة الإجراءات الدستورية^(٥١) إنشاء الأكاديمية المتعددة القوميات للدراسات الدستورية بوصفها المركز المعني بالدراسة والبحث في المسائل الدستورية وفي مسألة تحديث المعلومات في جملة مجالات منها حقوق الإنسان، وقضاء الشعوب الأصلية والمحلية الريفية، والقانون الدولي الإنساني.

الدوائر القضائية المتكاملة المتعددة القوميات^(٥٢)

٤٨ - تقدم هذه الدوائر التوجيه والدعم القانونيين بالجمان، فضلاً عن خدمات الصلح والوساطة^(٥٣) والتمثيل القانوني في المسائل الأسرية والمهنية والمدنية والإدارية والجنائية. كما تقدم خدمات الدعم النفسي وتعزز الحقوق والضمانات المكرّسة في دستور الدولة السياسي. وتعمل في مختلف بلديات البلد ١٧ دائرة قضائية متكاملة متعددة القوميات.

٤٩ - وتتولى الدائرة المتعددة القوميات لمساعدة الضحايا^(٥٤) تقديم المساعدة القانونية للضحايا محدودي الدخل، والدعم القانوني، والمساعدة الاجتماعية والنفسية أثناء الإجراءات القانونية الأولية وفي الدعوى الجنائية حتى تنفيذ الحكم، بما يعزز جبر الضرر الواقع على الضحايا ويمنع وقوعه مجدداً.

جيم - الحق في حرية التعبير والاتصال والحصول على المعلومات (التوصيات ٥٥ و ٥٦ و ٥٨)

٥٠ - يتعين على وسائط الإعلام في بوليفيا احترام مبدأي الصدق والمسؤولية المكرسين في دستور الدولة السياسي^(٥٥)، بما يسهم في تعزيز منظومة القيم الخاصة بمختلف ثقافات البلد. وتعمل وزارة الاتصالات وفقاً لمبدأ إرساء ديمقراطية الإعلام والاتصالات.

٥١ - ويتيح أول ساتل اتصالات بوليفي "توباك كاتاري"^(٥٦) زيادة إمكانية الاستفادة من وسائل التكنولوجيا ويوسّع نطاق الاتصالات السلكية واللاسلكية في المناطق الريفية. كما يتيح تقديم خدمات التعليم والصحة عن بُعد، ليسهم بذلك في خلق فرص عمل للموظفين المتخصصين والتشجيع على إنشاء صناعات وطنية للبرامج والمعدات الحاسوبية.

٥٢ - وحمايةً للإعلاميين، يقدم لهم تأمين خاص على الحياة وضد الإعاقة الدائمة بسبب الحوادث أو الأمراض بصفة عامة أو لأي سبب آخر^(٥٧)، وأنشئ صندوق تمويل لتنفيذ هذه الخدمات.

٥٣ - وتعزز وسائط الإعلام التابعة للدولة مختلف ثقافات البلد عن طريق إنتاج وبحث برامج تعليمية متعددة اللغات، وبلغة بديلة للأشخاص ذوي الإعاقة.

٥٤ - كما يدعم البلد إنشاء محطات إذاعية للشعوب المحلية وأخرى مجتمعية تُذيع بلغاتها الخاصة، ليصل عددها حتى كانون الأول/ديسمبر إلى ٢٠١٣، ٧٤ محطة إذاعية للشعوب المحلية، تعزز إمكانية الحصول على المعلومات في المناطق الريفية.

دال - مكافحة العنصرية وجميع أشكال التمييز (التوصيات ٤ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٧٤)

٥٥ - يُنشئ قانون مكافحة العنصرية وجميع أشكال التمييز^(٥٨) آليات وإجراءات لمنع العنصرية والتمييز والمعاقبة عليهما، ويوطد بذلك السياسات العامة بما يشمل من أفعال جنائية جديدة^(٥٩).

٥٦ - وتم إعلان يوم ٢٤ أيار/مايو يوماً وطنياً لمكافحة العنصرية وجميع أشكال التمييز^(٦٠)، وتنظم فيه جميع الهيئات العامة والخاصة أنشطة تاهيلية و/أو وقائية و/أو توعوية تستهدف الجمهور من أجل مكافحة العنصرية وجميع أشكال التمييز.

٥٧ - وأقرّ يوم ٢٣ أيلول/سبتمبر بوصفه اليوم الوطني للشعب والثقافة البوليفيين من أصل أفريقي^(٦١) من أجل إعادة تأكيد هوية أفراد الشعب البوليفي المنحدرين من أصل أفريقي وتقدير ثقافتهم.

- ٥٨- وتحفز سياسة دولة بوليفيا المتعددة القوميات لمكافحة العنصرية وجميع أشكال التمييز (خطة العمل للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥) على اعتماد تدابير سياسية وتشريعية ومعيارية وإدارية للقضاء على الممارسات العنصرية و/أو التمييزية بتمويل من الميزانية العامة للدولة.
- ٥٩- وتهدف اللجنة الوطنية لمكافحة العنصرية وجميع أشكال التمييز^(٦٢) إلى تيسير تنفيذ خطة العمل ذات الصلة. وتُعنى ثماني لجان بتنفيذها في المقاطعات. وقد يُسرت استفادة الجمهور من هذه الخطة عبر بوابة شبكية لاستقبال الحالات وتسجيلها ومتابعتها^(٦٣).
- ٦٠- ويعمل البلد على منع الأفعال العنصرية و/أو التمييزية بدءاً بالاعتراف بأعمال الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي وإسهاماتهم وإعادة تقدير أبطال الشعوب الأصلية وبطلانها.

هاء- الشفافية ومكافحة الفساد (التوصية ٥٣)

- ٦١- قانون مكافحة الفساد والثراء غير المشروع والتحرّي عن الثروات^(٦٤) مكّن من إنشاء ٢٦٠ وحدة لمراقبة الشفافية في ١٣٦ بلدية وفي ثماني حكومات و ١٠٤ وحدات لمراقبة الشفافية في الجهاز التنفيذي، ووحدتين في الجهاز التشريعي وست وحدات في سلك القضاء وأربع وحدات في الأجهزة الأخرى للدولة. وأنشئ بموجب هذا القانون المجلس الوطني لمكافحة الفساد الذي اعتمد الخطة الوطنية لمكافحة الفساد.
- ٦٢- وتنتهج هذه الخطة نهج المشاركة والرقابة المجتمعتين^(٦٥) لمنع الفساد ومكافحته. ويشترك في هذه الرقابة المجتمعية جميع الأطراف الفاعلة في البلد من أفراد و/أو جماعات.
- ٦٣- ونظمت وزارة الشفافية المؤسسية ومكافحة الفساد اجتماع القمة الثالث المتعدد القوميات لوحدات مراقبة الشفافية، الذي اعتمد سياسة واضحة بهذا الشأن تتمثل في المبدأ التوجيهي لتنفيذ سياسات تيسير الحصول على المعلومات^(٦٦).
- ٦٤- وصدر ٨٢ حكماً بشأن حالات فساد حتى عام ٢٠١٣، في حين تلقت النيابة العامة ٧٣٣ بلاغاً. وقد تمكن النظام المتكامل للمعلومات المتعلقة بمكافحة الفساد واستعادة أموال الدولة من استعادة أموال إلى خزينة الدولة بلغت ٠٦٨ ٨٤٦ ١١٧ دولاراً خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٣.

ثاني عشر- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (التوصيات ١٧ و ٥٤ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٥ و ٦٨ و ٧٢ و ٧٣)

ألف- الحق في التعليم

- ٦٥- توفر الدولة التعليم المجاني في جميع مراحل التعليم، بما فيها مرحلة التعليم العالي. ومنذ عام ٢٠٠٩، تُمنح شهادة الثانوية بالمجان للخريجي جميع الوحدات التعليمية في البلد.
- ٦٦- ويُسند قانون التعليم إلى الأمم والشعوب الأصلية والمحلية والريفية مسؤولية وضع مناهج دراسية إقليمية الطابع تعكس خبرات هذه الأمم والشعوب ومعارفها وقيمها ورؤاها الكونية، بغرض إدماجها في المناهج الدراسية العامة. ومنذ عام ٢٠١٣، أصبحت شعوب أيمارا، وكيثشوا، وغواراني، وتشيكيتانا، وأيوربا، وغوارايا، وموخينيا، جزءاً من هذا التحول الجديد في العملية التعليمية.
- ٦٧- وزاد عدد الوظائف الجديدة للمعلمين والمعلمات إلى ثلاثة أضعاف^(٦٧). وبلغ مستوى الاستثمار في التعليم في عام ٢٠١٣ وحده ١٥ مليار بوليفيانو. وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، استفاد من مزايا سند خوانثيتو بينتو، الذي يعزز المساعدة التعليمية، ٣٨٥ ٩٥١ طفلاً وطفلة في جميع أنحاء البلد.
- ٦٨- ويحصل أفضل الطلاب والطالبات منذ عام ٢٠١٤ على سند إعانة إضافي يسمى "التفوق في شهادة الثانوية"^(٦٨)، تشجيعاً للمراهقين والشباب على الدراسة، خاصة في المناطق الريفية.

الخطة المتعددة القوميات للتثقيف في مجال حقوق الإنسان

- ٦٩- بدأ في عام ٢٠١٣ تطبيق الخطة المتعددة القوميات للتثقيف في مجال حقوق الإنسان^(٦٩)، المُعدّة على نحو تشاركي، بهدف تعزيز ثقافة احترام حقوق الإنسان ووجوب تطبيقها وكفالتها بتوازن وانسجام مع أمننا الأرض، عن طريق عمليات تثقيفية للأفراد والمجتمعات المحلية تتسم بالمنهجية والشمول، يتولى تنفيذها النظام المتعدد القوميات للتثقيف في مجال حقوق الإنسان في إطار النموذج التعليمي، الاجتماعي-المجتمعي، المُثمر للتثقيف في مجال حقوق الإنسان.
- ٧٠- ومن أجل فئات السكان الأضعف حالياً، أنشئت مدارس داخلية ووسائل مواصلات مدرسية وبرامج للتغذية المدرسية، تشمل أيضاً الأطفال والمراهقين والشباب في البرامج التعليمية العادية.
- ٧١- وتتعقد مؤسسات الدولة بانتظام^(٧٠) دورات وحلقات عمل تدريبية في مجالات حقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، وتنفيذ قانون مكافحة العنف ضد المرأة.

برنامج ما بعد محو الأمية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢

- ٧٢- يستفيد سكان ضواحي المدن والمناطق الريفية، بصفة خاصة، من البرنامج الوطني لمحو الأمية "نعم، أستطيع"^(٧١) والبرنامج الوطني لما بعد محو الأمية "نعم، أستطيع المواصلة"^(٧٢)، بالتعاون مع الحكومة الكويتية.
- ٧٣- وتشكل اللغات المحلية جزءاً من هذين البرنامجين، ليسهم ذلك في تعزيز هوية المشاركين الثقافية وتطوير اللغات المحلية، وتُستحدث المادة التعليمية فيهما بالتنسيق مع المجالس التعليمية للشعوب المحلية.

التكنولوجيا في مجال التعليم

- ٧٤- شهدت الفترة ٢٠٠٦-٢٠١١ إنشاء ٤٧١ مركزاً مجتمعياً للتعليم عن بُعد استفاد منها ٥٧ ٠٠٠ طالب و ٤ ٠٠٠ معلم ومعلمة. كما تسلّمت الوحدات التعليمية ٥٧٧ ٥ حاسوباً مجاناً ومعدات حاسوبية أخرى.
- ٧٥- وفي إطار مشروع حاسوب لكل معلم، يتسلّم جميع المعلمين والمعلمات في نظام التعليم المتعدد القوميات حواسيب محمولة بالمجان. وحتى الآن، تسلّم ٧٨ ١٥٣ معلماً حواسيبهم، ويُزعم الانتهاء من تسليم الحواسيب بنهاية عام ٢٠١٤.
- ٧٦- وفي إطار برنامج حاسوب لكل طالب، الذي شُرع في تنفيذه في عام ٢٠١٣، تسلّم طلاب المرحلة الابتدائية بالفعل ١٢ ٥٠٠ حاسوب مجاني، وسيُسلّم طلاب المرحلة الثانوية ١٢ ٥٠٠ حاسوب في عام ٢٠١٤.

الجامعات البولية للشعوب الأصلية، ومعهد اللغات

- ٧٧- تقدم الجامعات البولية للشعوب الأصلية شكلاً مختلفاً للتعليم الجامعي يركز على ثلاثة محاور أساسية هي: التعليم المتعلق بإنهاء الاستعمار، والتعليم المراعي لكل ثقافة على حدة والتعليم المشترك بين الثقافات، والتعليم المُنتج والمجتمعي، بهدف تغيير طابع الدولة الاستعماري، كما تقدم شكلاً مختلفاً للتعليم العالي بتدريب الموارد البشرية من منظور مجتمعي، مُنتج، مع الحفاظ على الهوية الثقافية. وقد تخرّج منها في عام ٢٠١٢ أول ٢١٩ مهنياً.
- ٧٨- وبغرض الحفاظ على اللغات السارية في البلد وتعزيزها، أنشئ المعهد المتعدد القوميات لدراسة اللغات والثقافات، ويتألف من ٢٧ معهداً للغات وثقافات الأمم والشعوب الأصلية والمحلية الريفية.

باء- الحق في الصحة (التوصيتان ٦٧ و ٦٩)

- ٧٩- ينظم قانون تقديم الخدمات الصحية الشاملة^(٧٣) الرعاية والحماية الصحيّتين في البلد، وينص على تعميم خدمات الرعاية الصحية الشاملة.
- ٨٠- وتُطبّق في إطار خطة تنمية قطاع الصحة سياسات استراتيجية متوسطة وطويلة الأجل تهدف إلى تعميم خدمات الرعاية وإمكانية الاستفادة من الخدمات الصحية، وإنشاء نظام الصحة الموحد المجتمعي المشترك بين الثقافات بهدف تلافي جميع أشكال الاستبعاد من قطاع الصحة، واستعادة السيادة الصحية، وتشجيع مشاركة المجتمع المدني ودوره الرقابي، كما تهدف هذه السياسات إلى القضاء على نقص التغذية. وتُعيد هذه الخطة مسؤولية الدولة عن إرساء ثقافة الصحة الشاملة وعن نوعية الحياة.
- ٨١- وينفَّذ في جميع أنحاء الإقليم الوطني نظام الصحة الوطني المؤلف من التأمين العام للأمم والطفل والتأمين الطبي المجاني للمسنّين.
- ٨٢- ويهدف برنامج "صحتي"، الذي شُرع في تنفيذه في حزيران/يونيه ٢٠١٣، إلى تقديم الرعاية الطبية في المترل بالبحان، فضلاً عن تعزيز عمل المراكز الطبية، باستشارة خبراء كوبيين^(٧٤). وأُجريت حتى هذا التاريخ أعمال توسعة وترميم وتجهيز لـ ٤٠ مركزاً صحياً^(٧٥) في ثلاث مقاطعات باستثمارات بلغت قيمتها ٨٦ مليار بوليفيانو.
- ٨٣- ويوجد بكل مقاطعة مركز لإعادة التأهيل المجتمعي لذوي الإعاقة يقدم الرعاية بالبحان للأشخاص المصابين بإعاقات بدنية أو متعددة أو حسية، ولجميع المرضى المحتاجين للرعاية.
- ٨٤- ويجري العمل حالياً على إعداد مشروع قانون الحقوق الجنسية والإنجابية، بمشاركة المنظمات الاجتماعية. كما يجري العمل على تنفيذ إسهامات جديدة فيما يتعلق بمنع الحمل والتدريب والمساعدة التقنيين في مجال تكنولوجيا وسائل منع الحمل، وكذلك فيما يتعلق بنشر الحق في الصحة الجنسية والإنجابية في المجتمع وتوعية الجمهور به.
- ٨٥- وتنفَّذ في إطار الخطة الاستراتيجية للصحة الجنسية والإنجابية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٥^(٧٦) أعمال تسهم في الاستجابة إلى طلبات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية المقدمة في إطار نظام الصحة الأسري المجتمعي المشترك بين الثقافات، بهدف إنفاذ ممارسة الحقوق الجنسية والإنجابية للمرأة والرجل في مختلف مراحل حياتهما من منظور مراعي لحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين ومشارك بين الثقافات.

جيم- الحق في العمل (التوصية ٥٩)

- ٨٦- استُعيدت منذ عام ٢٠٠٦ السلطة التوجيهية فيما يتعلق بصوغ سياسات العمل، ومكّن ذلك من رد حقوق العمال. ويعترف دستور الدولة السياسي بالعمل اللائق بوصفه

حقاً من حقوق البوليفيين كافة دون تمييز، ويقتضي الحصول على أجور أو مكافآت عادلة ومتساوية ومُرضية، ويضمن لهم ولأسرهم حياةً كريمةً واستقراراً وظيفياً في ظروفٍ متساوية ومُرضية.

٨٧- وصدر ٣٢ قانوناً خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٤ لصالح العاملين، تركز على مسائل الاستقرار الوظيفي، وحرية تكوين الجمعيات، والمزايا الاجتماعية، والأجر اللائق، والعمالة.

٨٨- وقد مكّنت هذه التدابير من تواصل انخفاض نسبة البطالة في الحضر من ٨,٢ في المائة في عام ٢٠٠٥ إلى ٣,٢ في المائة في عام ٢٠١٢، وإعادة وزيادة القدرة الشرائية للأجور، (فقد زاد الحد الأدنى الوطني للأجور في الفترة بين عامي ٢٠٠٥ و٢٠١٤ بنسبة ٣٢٧ في المائة).

٨٩- وعُدّل^(٧٧) قانون المعاشات التقاعدية^(٧٨) بطلب من نقابة العمال المركزية في بوليفيا، بحيث زيد متوسط إجمالي الدخل في العاملين الماضيين بنسبة بلغت ٣٠ في المائة، وعُجلت إجراءات التقاعد.

٩٠- ويولي نظام الخدمات العامة الوطني للعمالة أولوية الرعاية للفئات الضعيفة والشباب. ولدى البلد في الوقت الراهن برنامجان للاستثمارات العامة هما:

- برنامج "وظيفتي اللاتقة الأولى"، الذي يهدف إلى تقديم التدريب التقني للشباب ضعاف الحال بين سن الثامنة عشرة والرابعة والعشرين، من أجل تحسين إمكانية حصولهم على فرص العمل وتطوير كفاءاتهم المهنية في المجالات المطلوبة في سوق العمل. واستفاد من هذا البرنامج المطبق منذ عام ٢٠٠٨، ٦٠٠٠ شاب حتى عام ٢٠١٣؛

- برنامج دعم العمالة، المطبق منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، ويتألف من ثلاثة عناصر هي: تعزيز عمل "الدائرة المتعددة القوميات للعمالة" من أجل التنسيق بين العرض والطلب في سوق العمل، وتدريب الأشخاص الذين يواجهون صعوبات في النفاذ إلى سوق العمل مع تقديم الدعم المالي لهم بما يعادل الحد الأدنى الوطني للأجور لمدة ثلاثة أشهر، وتقييم أثر البرنامج بما يتيح تلقي تعليقات عليه لاحقاً. ويهدف هذا البرنامج إلى إفادة أكثر من ٢٠٠٠٠ عامل حتى عام ٢٠١٥.

٩١- ويكفل البلد عدم إمكانية تسريح المرأة من العمل خلال فترة الحمل، ويقرّ حق الأم البيولوجية و/أو الأب البيولوجي، أيّاً كانت حالتها المدنية، في التمتع بعدم إمكانية التسريح من العمل منذ بداية الحمل حتى بلوغ المولود عامه الأول، دون أن يؤثر ذلك على قيمة الأجر.

٩٢- وتتمتع النساء العاملات في الخدمة العامة أو الخاصة، اللاتي يشغلن وظائف دائمة أو مؤقتة، بالحق في الحصول على إجازة سنوية مدفوعة الأجر ليوم واحد من أيام العمل الرسمية

لإجراء فحص طبي مؤلف من خزعة "بابانيكولاو" للكشف عن سرطان الرحم و/أو تصوير الثديين بالأشعة.

٩٣- وقد نفذت الدائرة المتعددة القوميات للعماله أنشطة في جميع أرجاء البلد، امتازت بتقدم المساعدة بحسب الحالات وتقدم التوجيه المهني عن طريق خدمة المرشد الوظيفي الذي يقدم المعلومات عبر شبكة الإنترنت^(٧٩).

دال- الحق في الحصول على الخدمات الأساسية

٩٤- تعترف بوليفيا دستورياً بحق الجميع، على قدم المساواة، في الحصول على الخدمات الأساسية المتمثلة في المياه الصالحة للشرب، وشبكات المجاري، وخدمات الكهرباء، وتوصيل الغاز إلى المنازل، والخدمات البريدية، وخدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية.

٩٥- ويتيح تنفيذ نظام التعريفه المسمى بـ "تعريفه الكرامة" حصول الأسر محدوده الدخل على خصم في قيمة خدمات الكهرباء العامة. ويُطبق هذا النظام منذ عام ٢٠٠٦، ليستفيد منه شهرياً ٩٠٠ ٠٠٠ شخص في المتوسط في جميع أرجاء البلد^(٨٠).

٩٦- ويتيح الساتل البوليفي الأول المسمى "توباك كاتاري" إمكانية الاستفادة على نطاق واسع من خدمات الهاتف المحمول والتلفزيون والإنترنت في جميع أنحاء الإقليم الوطني. وتصل خدمة الإنترنت المجانية إلى ٢ ٥٠٠ مركز اتصالات في شتى المجتمعات المحلية بالبلد، لتيسر بذلك إمكانية الحصول على المعلومات.

٩٧- وقد مكّن تأمين قطاع النفط والغاز في عام ٢٠٠٦ سكان بوليفيا من الاستفادة من توصيلات الغاز إلى المنازل. وتموّل الدولة هذه الخدمة باعتبارها خدمة مجانية لفئة المستخدمين المتزولين، وتنفذها الشركة العامة لحقول النفط البوليفية^(٨١).

هاء- الحق في الحصول على المياه الصالحة للشرب وخدمات الصرف الصحي

٩٨- تواصل بوليفيا^(٨٢) بمبادرة منها تنفيذ خدمة توفير المياه الصالحة للشرب، المعترف بها في منظومة الأمم المتحدة بوصفها حقاً إنسانياً، وذلك عن طريق سلسلة البرامج "مياهي" و"مياهي ٢" و"مياهي ٣". واستفاد من هذه البرامج حتى الآن ٢٦٣ ١٩٥ أسرة.

٩٩- وتم بفضل تنفيذ هذه البرامج توفير المياه الصالحة للشرب في ٩٨ في المائة من البلديات، باستثمارات بلغت قيمتها ٥٠ مليون دولار سنوياً. وزاد متوسط استثمارات الري منذ عام ٢٠٠٦ إلى ثلاثة أضعاف، فبلغت استثمارات الري السنوية ٤٨ مليون دولار، الأمر الذي مكّن من زيادة الرقعة الزراعية بـ ٣٠ ٠٠٠ هكتار. وستحقق بوليفيا بنهاية عام ٢٠١٤ الغاية المتعلقة بإمكانية الحصول على المياه الصالحة للشرب ضمن الأهداف الإنمائية للألفية، المتوقع تحقيقها في الأصل في عام ٢٠١٥.

واو- الحق في الغذاء الكافي (التوصية ٦١)

١٠٠- تعترف بوليفيا دستورياً بالتزامها بكفالة الأمن الغذائي للسكان كافة، بتوفير الغذاء الصحي والمناسب والكافي. ويواصل البلد تطبيق نموذج التنمية الريفية المنتجة بنجاح، وقد استُنسخ في بلدان أخرى حول العالم.

١٠١- وشهد قطاع الإنتاج الزراعي والحيواني المتصل بتوفير الغذاء زيادة بنسبة ٥,٣ في المائة في العام الماضي، نظراً لدعم المنتجين الزراعيين ببرامج المساعدة التقنية التشاركية في مجالي استخدام البذور الجيدة وإدارة التربة والمياه. وعلاوة على ذلك، نُفذت خدمات ائتمانية استهدفت قطاع الإنتاج الزراعي الحيواني.

١٠٢- ويهدف قانون ثورة الإنتاج المجتمعي الزراعي^(٨٣) إلى تعزيز الإنتاج الزراعي والتمكين من توطيد الأمن والسيادة الغذائيين في بوليفيا. وعلى نحو تكميلي، يُسهم قانون المنظمات الاقتصادية الريفية والأصلية المحلية^(٨٤) والمنظمات الاقتصادية المجتمعية المحلية^(٨٥) المتعلق بتكامل الزراعة الأسرية المستدامة وبالسيادة الغذائية^(٨٦) في تحقيق السيادة والأمن الغذائيين عن طريق الزراعة الأسرية المستدامة المنسجمة مع أمنا الأرض.

١٠٣- وقد تولت بوليفيا رعاية اجتماع البلدان الأطراف في معاهدة التعاون الأمازوني^(٨٧)، الذي هدف إلى تحليل مفهوم السيادة الغذائية وعلاقته بالأمن الغذائي، واقترحت مفهوماً للسيادة الغذائية توافقت عليه الآراء فيما بعد^(٨٨).

١٠٤- وعُدّل هدف المجلس الوطني للغذاء والتغذية، فأُسندت إليه مسؤولية تعزيز أعمال الحق في الغذاء الكافي^(٨٩).

١٠٥- ويجري في الوقت الراهن تنفيذ برنامج "حيواسا" (JIWASA) بانتهاج سياسات استراتيجية لرسملة الوحدات المنتجة الضعيفة ومنحها الموارد المالية والإنتاجية اللازمة، بما يحقق التنمية المستدامة للبلاد. وقد سُنّت قوانين لإنشاء صناديق مالية^(٩٠) تشمل مثلاً صندوق دعم مجمّع مصانع منتجات الألبان (PROLECHE)، بهدف حماية الأمن الغذائي في الدولة. كما أنشئ مجمّع مصانع إنتاج قصب السكر^(٩١) لتنظيم الأنشطة والعلاقات الإنتاجية التجارية والمتعلقة بالصناعات التحويلية في قطاع زراعة قصب السكر.

١٠٦- وما زالت تنفَّذ برامج^(٩٢) لخدمة سكان الريفين الأضعف حالياً، مثل برنامج المشاريع المنظّمة للتنمية الريفية الزراعية الداعم لتنفيذ المبادرات المنتجة عن طريق برنامج التحالفات الريفية الذي استفادت منه ٦ ٢٠٠ أسرة حتى عام ٢٠١٣، وبرنامج دعم الأمن الغذائي الذي ينظم مشاريع متكاملة قائمة على سياسة الأمن والسيادة الغذائيين، ويديرها وينفذها، والذي استفادت منه ١٥ ٨٩٩ أسرة حتى عام ٢٠١٣.

برنامجا "سند خوانا أثوردوي" و"القضاء التام على نقص التغذية" (التوصية ٦٤)

١٠٧- سند خوانا أثوردوي هو تحويل نقدي مشروط تستفيد منه الأمهات في فترة الحمل والأطفال دون سن الثانية الذين استوفوا شرط الخضوع لفحوصاتٍ طبية شاملة. وحتى أيار/مايو ٢٠١٤، استفاد من هذا السند ٦٩٠ ١٦٨ ١ امرأة وطفلاً (المرفق ٤). وقد أُجري تقييمان لهذا التدبير هما "تقييم عمليات السند"^(٩٣) و"تقييم أثر السند"^(٩٤).

١٠٨- أما عن مهمة البرنامج المتعدد القطاعات للقضاء التام على نقص التغذية، فهي تحسين الصحة العامة للأطفال دون سن الخامسة والنساء الحوامل والمريضات. وقد نظمت وحدة التنسيق التابعة للجنة التقنية بالمجلس الوطني للغذاء والتغذية تجارب تنفيذ البرنامج^(٩٥).

١٠٩- ومن استراتيجيات القضاء على نقص التغذية، التشجيع على الرضاعة الطبيعية، وعلى تناول المكملات الغذائية والأغذية المعززة والمكملات بالمغذيات الدقيقة، وتعزيز عمل وحدات التغذية المتكاملة. وقد مكّنت هذه التدابير من خفض نسبة نقص التغذية المزمن من ٤١,٧ في المائة في عام ١٩٨٩ إلى ١٨,٥ في المائة في عام ٢٠١٢. وبفضل النتائج الممتازة لهذا البرنامج، مُدّدت فترة خطته الاستراتيجية حتى عام ٢٠١٥.

زاي- الحق في السكن

١١٠- يُسهم برنامج الإسكان الاجتماعي والتضامني في الحد من نسبة العجز في السكن بإنشاء مساكن في المناطق الريفية. وأنشئت في آذار/مارس ٢٠١١ الوحدة التنفيذية للمساكن في حالات الطوارئ، المعنية بتقديم حلول سكنية وتوفير الموثل والعتاد للسكان المتضررين من الكوارث الطبيعية.

١١١- وفي شباط/فبراير ٢٠١٣، سُلمت ٢٢٤ وحدة سكنية مجانية لمنكوبي الاثنيار الأرضي الذي ضرب مقاطعة لا باث في شباط/فبراير ٢٠١١^(٩٦). وفي الفترة ما بين عامي ٢٠٠٦ و٢٠١٣، سُلمت ٦١ ٦٨٨ وحدة سكنية مجانية في تسع مقاطعات بالبلد^(٩٧) كتعويض عن الخسائر الناجمة عن كوارث طبيعية. ويجري حالياً إنشاء ٣٣٤ وحدة سكنية مزودة بألواح شمسية. ومن المزمع إنشاء ٢٠ ٠٠٠ وحدة سكنية أخرى في إطار عمل الوحدة التنفيذية للمساكن في حالات الطوارئ^(٩٨).

١١٢- ويجفز قانون الخدمات المالية^(٩٩) عملية منح القروض في قطاعي الإنتاج والإسكان، ويُجيز الحصول على السكن الخاص بفوائد منخفضة وطويلة الأجل، ليؤدي بذلك الوظيفة الاجتماعية للخدمات المالية.

١١٣- وتتواصل منذ عام ٢٠٠٦ عمليات استصلاح الأراضي وتمليكها. فقد نجح المعهد الوطني للإصلاح الزراعي في استصلاح ٥٩,٢ مليون هكتار، وأصدر في هذه الفترة ٦٥٦ ٤٥٥ صكاً نافذاً للملكية، استفاد منها ٥٧٣ ٢١٨ شخصاً طبيعياً واعتبارياً

باستثمارات بلغت قيمتها ١١١,٢ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة. وبلغت نسبة تملك المرأة للأراضي ٤٦ في المائة حتى عام ٢٠١٣، أي أن ١٢٢ ٦٣٧ امرأة قد أستفدن من صكوك ملكية الأراضي.

ثالث عشر - الحقوق الفئوية (التوصيتان ١٢ و ١٣)

ألف - حقوق المرأة (التوصيات ٥ و ١٤ و ٢٠ و ٢٥ و ٥٧ و ٦٤ و ٧٠)

١١٤ - يُحرز البلد تقدماً في تجريد مؤسسات الدولة والسياسات العامة والإدارة العامة وعمليات توزيع الموارد من غلبة السلطة الذكورية، الأمر الذي مكّن من إحراز تقدم نوعي في رسم السياسات العامة وتصورها انعكس في الخطة الوطنية لتكافؤ الفرص - المرأة تبني بوليفيا الجديدة من أجل كرامة العيش^(١٠٠).

١١٥ - ويتواصل تنفيذ هذه الخطة في إطار برنامج الأصول الإنتاجية والمواطنة المسمى "برنامج بذور"، الموجه إلى النساء اللائي يعشن في حالة فقر مدقع، والذي يشجع على تنمية المرأة في المناطق الريفية اقتصادياً واجتماعياً بتيسير إمكانية حصولها على الموارد الإنتاجية والأصول الرأسمالية والتسويق والمساعدة التقنية. واستفادت من البرنامج حتى الآن ٩٧٨ وحدة اقتصادية ريفية، إذ نجحت ٣ ٧٥٣ امرأة في تحقيق استقلالهن الذاتي اقتصادياً وممارسة حقوقهن كمواطنات، وتلقّت ٢ ٥٥٣ امرأة المساعدة التقنية ورأس المال لبدء مشاريعهن الإنتاجية ودعمها في ١٨ مقاطعة بالبلد حظيت بالأولوية.

١١٦ - وتوطّد مبدأ المساواة والتناوب بموجب قانونين^(١٠١) يكرّسان ضمن مبادئهما إمكانية ممارسة الحقوق السياسية على قدم المساواة بين الرجل والمرأة، فضلاً عن إمكانية التمثيل البرلماني بنسبة ٥٠ في المائة للقوائم الفردية والشعوب الأصلية، احتراماً لمختلف أشكال الديمقراطية وسبلها المحددة في دستور الدولة السياسي.

١١٧ - وخلال العام الأول من إدارة حكومة الرئيس إيبو موراليس، شكّل مجلس وزاري مثّلت فيه المرأة نسبة ٥٠ في المائة. وفي عام ٢٠١٣، بلغت هذه النسبة ٣٥ في المائة. وفي عام ٢٠١٠، بلغت نسبة مشاركة المرأة في أقاليم الحكم الذاتي للشعوب الأصلية والمحلية الريفية ٦٢ في المائة في مقاطعة لا باث، و٤٦ في المائة في مقاطعة تشوكيساكا، و٤٠ في المائة في مقاطعة سانتا كروث، و٢٠ في المائة في مقاطعة بوتوسي.

١١٨ - ويستهدف برنامج تكافؤ الفرص الأشخاص بين سن الثامنة عشرة والحادية والعشرين والأشخاص المنتمين إلى الأمم والشعوب الأصلية والمحلية الريفية ومحدودي الدخل، من أجل تحقيق الإدماج الاجتماعي في المعاهد العسكرية للقوات المسلحة وإعمال مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص.

١١٩- ويمكن برنامج المساواة بين الجنسين في القوات المسلحة من إدماج المرأة في المؤسسة العسكرية على قدم المساواة مع الرجل. ففي عام ٢٠١٢، زادت نسبة النساء في القوات المسلحة والخدمات العسكرية التمهيديّة. وفي عام ٢٠١٣، تمكّنت امرأة من بلوغ رتبة عميد في الجيش^(١٠٢) وامرأتان من بلوغ رتبة لواء في الشرطة البوليفية.

مكافحة العنف ضد المرأة (التوصيات ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٤٧)

١٢٠- ينص القانون الشامل لكفالة تمتع المرأة بحياة خالية من العنف^(١٠٣) على أن أعمال العنف المرتكبة ضد النساء تشكل جرائم موجبة لإقامة دعوى عامة، ويحدد القانون أفعال جنائية جديدة تشمل على سبيل المثال قتل الإناث والتحرّش الجنسي والعنف داخل الأسرة أو العنف المتزلي. بيد أن قصور نظام القضاء في تطبيق هذا القانون ما زال جلياً رغم مضي عام على صدوره. ووفقاً للبيانات الصادرة عن مجلس القضاء، جرى النظر بصورة سريعة خلال الفترة من ١٥ آذار/مارس إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ في ١٢١ فقط من القضايا المقدمة التي بلغ عددها ١٢ ٣٣٧ قضية.

١٢١- وقضى حكم المحكمة الدستورية المتعددة القوميات^(١٠٤) بأنه لا يلزم لإجراء عملية الإجهاض في حالات الاغتصاب إقامة دعوى رسمية، بل يكفي لذلك إبلاغ الضحية وحدها بتعرّضها لهذه الجريمة.

١٢٢- وأدمج القضاء على العنف ضد المرأة في قانون التعليم الذي يعزز أيضاً فرصة التحاق الطفلات والمراهقات والشابات بنظامي التعليم الرسمي والبدلي وفرصة استمرارهن فيهما.

١٢٣- ويحدد قانون التحرّش والعنف السياسيين بسبب نوع الجنس^(١٠٥) آليات وإجراءات لمنع التحرّش والعنف السياسيين والمعاقبة عليهما، بما يكفل للنساء المرشحات و/أو المنتخبات و/أو العاملات^(١٠٦) ممارسة حقوقهن السياسية.

١٢٤- وتقرر إعلان يوم ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر^(١٠٧) يوماً وطنياً لمكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة، وإعلان عام ٢٠١٢ عاماً لمكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة.

١٢٥- وينفذ البرنامج الوطني لمكافحة العنف الجنساني استراتيجيات تسهم في القضاء على العنف من أربعة جوانب هي: '١' الكشف، و'٢' المنع، و'٣' الرعاية، و'٤' المعاقبة.

١٢٦- ويجري في الوقت الراهن تصميم النظام المتكامل المتعدد القوميات لمنع العنف الجنساني والحماية منه ورعاية ضحاياه ومعاقبة ممارسيه والقضاء عليه.

١٢٧- ونُظمت في عام ٢٠١٢ حملة بعنوان "لا للعنف ولو لمرة، لا للعنف إلى الأبد"، ثم في عام ٢٠١٣ حملة "الشجاع ليس بعنيف"، كاستراتيجيتين إعلاميتين لمكافحة العنف ضد المرأة على الصعيد الوطني، بالتنسيق مع منظومة الأمم المتحدة^(١٠٨).

١٢٨- وأنشئت القوة الخاصة لمكافحة العنف^(١٠٩) التابعة لجهاز الشرطة البوليفية، فضلاً عن محاكم الاختصاص ونيابات مكافحة العنف ضد المرأة^(١١٠). بيد أن هذه التدابير لم تنفذ بعد في جميع أنحاء الإقليم الوطني.

باء- حقوق الطفل والمراهق (التوصيتان ٨ و ١٥)

١٢٩- يُنقح حالياً قانون الطفل والمراهق^(١١١) ليتضمن الحماية القانونية لحقوق الطفل والمراهق على نحو شامل ويبرز مصلحة الطفل العليا وحقه في العيش في كنف أسرة، وفي النماء الكامل، وفي التَّسب دون أي تمييز، وفي الهوية. كما يعاقب القانون على جميع أشكال العنف والسخررة والاستغلال التي يتعرض لها الأطفال والمراهقون ويحظر هذه الأفعال، ويوائم بين إجراءات التَّبني الإدارية والقضائية بما يضمن نشأتهم في كنف أُسر.

١٣٠- وفي إطار النظام الشامل للمعلومات المتعلقة بالأطفال والمراهقين^(١١٢)، تُجمع معلومات اجتماعية ديمغرافية عن الأطفال والمراهقين الذي قُدمت لهم خدمات، والمبْلَغين والمبْلَغ عنهم، ومضمون البلاغات، والإجراءات الواجب اتِّباعها، وعملية المتابعة التي أُجريت لكل من الإجراءات التي نفذتها مكاتب الدفاع عن الطفل والمراهق^(١١٣).

١٣١- و الخطة المتعددة القوميات للرُّضع والأطفال والمراهقين، المقرَّر تنفيذها في الفترة ما بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠٢٥، سوف تكفل للأطفال والمراهقين ممارسة حقوقهم في إطار الأسرة والمجتمعات المحلية والحركات الاجتماعية والمؤسسات العامة، وسيتمزَّز ذلك بمشاركة الأطفال والمراهقين مشاركةً رائدة.

القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال (التوصيات ٣٥ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٨)

١٣٢- يجري وضع اللمسات الأخيرة على إعداد الخطة الوطنية الخمسية لمنع أسوأ أشكال عمل الأطفال والقضاء التدريجي عليها وحماية المراهق العامل، للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨.

١٣٣- ووفقاً للمعهد الوطني للإحصاء^(١١٤)، يمثل الذكور نسبة ٥٣ في المائة من مجموع الأطفال والمراهقين العاملين المتراوحة أعمارهم بين السابعة والسابعة عشرة؛ في حين تمثل الإناث نسبة ٤٧ في المائة منهم؛ ويدخل ٤٢ في المائة منهم في الفئة العمرية من ١٥ إلى ١٧ عاماً، ويدخل ٣٠ في المائة منهم في الفئة العمرية من ١٢ إلى ١٤ عاماً، في حين يندرج ٢٨ في المائة منهم في الفئة من ٧ أعوام إلى ١١ عاماً؛ ويعيش ٧٢ في المائة منهم في المناطق الريفية و ٢٨ في المائة في المناطق الحضرية.

١٣٤- وتعكف وزارة العمل والعمالة والضمان الاجتماعي على تنفيذ برنامج إمكانية اللجوء إلى القضاء للفترة ٢٠١٣-٢٠١٥^(١١٥)، الذي يساعد في القضاء على ظاهرة السُّخررة وغيرها من أشكال العمل الجبري المماثلة التي تخضع لها الأسر المنتمية إلى الشعوب الأصلية في منطقتي تشاكو والأمازون البوليفية.

١٣٥- وتركز وزارة العمل والعمالة والضمان الاجتماعي تطبيق الاستراتيجيات ذات الصلة في المناطق التي تزداد فيها ممارسة أسوأ أشكال عمل الأطفال^(١١٦)، وقد نفذت خمسة مشاريع تجريبية لمكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال استهدفت المراهقين العاملين وأسرهم في أربع مقاطعات.

حقوق الشباب والمراهقين مسلوبي الحرية (التوصية ٢٨)

١٣٦- ينص دستور الدولة السياسي على تلافي فرض التدابير السالبة للحرية على الشباب والمراهقين، وعلى تلقيهم الرعاية التفضيلية من السلطات القضائية والإدارية والشروطية، بما يضمن لهم على الدوام صون كرامتهم والحفاظ على هويتهم. ويتعين تنفيذ تدبير احتجازهم في مرافق غير تلك المخصصة للبالغين، مع مراعاة احتياجاتهم العمرية.

١٣٧- ويياشر مركز "كالوما" لتأهيل الشباب وإعادة إدماجهم في المجتمع^(١١٧) أنشطته، ويطبق نموذجاً تعليمياً تنفذ في إطاره حلقات عمل للشباب وبرامج لإعادة تأهيلهم وتقديم الرعاية الصحية الشاملة والمتخصصة لهم، وتُجرى عمليات متابعة للمراهقين الذين يغادرون المركز على سبيل الدعم بعد قضاء مدة الاحتجاز.

١٣٨- وتشكل خطة العمل الفوري للمراهقين والشباب مسلوبي الحرية آلية لتنسيق وتنفيذ المهام بين مختلف هيئات الدولة من أجل إنهاء الدعاوى القضائية التي لم يُبت فيها بعد.

حقوق الطفل الذي يعيش في السجن بصحبة والديه اللذين ينفذان حكماً قضائياً (التوصية ٢٩)

١٣٩- شكّلت لجنة مشتركة بين المؤسسات^(١١٨) للتعامل مع إشكالية الأطفال والمراهقين الذين يعيشون في مرافق السجون، وتعمل اللجنة من أجل إخراجهم منها تدريجياً. وقد قطع التزام بإنشاء مراكز إيواء للأطفال والمراهقين توفر لهم أفضل أحوال معيشية ممكنة.

١٤٠- وجرى الاتفاق على إخراج ٩٥ في المائة من الأطفال والمراهقين من سجن سان بيدرو وما زال العمل جارياً بهذا الشأن.

١٤١- وأنشئت في بعض مرافق السجون دور حضانة للأطفال حتى سن الخامسة، حيث يقدم لهم الغذاء المتكامل^(١١٩)، فضلاً عن الأنشطة التعليمية والتربوية والفنية. وعُقدت على صعيد المقاطعات حلقات عمل لتوعية الآباء والأمهات مسلوبي الحرية بمخاطر عيش أبنائهم معهم في مرافق السجون.

جيم - حق الفرد في حياة خالية من الاتجار بالأشخاص وتهريبهم (التوصيات ٦ و ٧ و ١٦ و ٣٠)

١٤٢ - يهدف القانون الشامل لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريبهم^(١٢٠) إلى مكافحة هاتين الجريمتين وكفالة حقوق الضحايا الأساسية بتوطيد تدابير وآليات الوقاية والحماية والرعاية والمقاضاة والمعاقبة الجنائية^(١٢١).

١٤٣ - وتنفذ في إطار السياسة العامة المتعددة القوميات لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريبهم للفترة ٢٠١٣-٢٠١٧^(١٢٢) إجراءات ترمي إلى الحد من جرمي الاتجار بالأشخاص وتهريبهم والقضاء عليهما، وتشكل هذه السياسة الأساس الذي تستند إليه خطط مكافحتهما في المقاطعات.

١٤٤ - ولدى المجلس المتعدد القوميات لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريبهم^(١٢٣) تسع لجان بالمقاطعات تعمل بوصفها هيئات تنسيقية ونيابية لصوغ هذه السياسة العامة واعتمادها وتنفيذها دون تمييز، مع مراعاة مبدأ المساواة بين الجنسين وبين الأجيال، ومن منظور مشترك بين الثقافات.

١٤٥ - ويقر كل من البروتوكول الموحد للرعاية المتخصصة لضحايا الاتجار والتهريب^(١٢٤) وخطة التدخل لإجراءات وأدوات موحدة سارية في شتى أنحاء الإقليم الوطني لتقديم الرعاية للضحايا على نحو مشترك بين المؤسسات بجودة وحميمية.

١٤٦ - ولدى الشرطة البوليفية وحدة للتبليغ عن الأشخاص المختفين، وأنشئت في كل مقاطعة بوليفية شعبة معنية بمسألة الاتجار بالأشخاص وتهريبهم^(١٢٥). كما تنظم الشرطة دورات تدريبية منتظمة للموظفين التابعين لهذه الشعبة.

١٤٧ - ولدى الإدارة العامة لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريبهم^(١٢٦) فريق متعدد التخصصات أطلق حملات وقائية على الصعيد الوطني، وأجرى عمليات مراقبة وتحقق متعلقة بنقل الأطفال والمراهقين حاملي تصاريح السفر، ووضع الفريق قواعد لتنظيم استخدام شبكة الإنترنت من جانب الأطفال والمراهقين وتنظيم أماكن إقامتهم^(١٢٧).

١٤٨ - وأدمج هذا الموضوع في المناهج الدراسية لكليات المهن القضائية وفي الأبحاث الأكاديمية للجامعات العامة.

١٤٩ - وتُجري مكاتب الدفاع عن الطفل والمراهق^(١٢٨) عمليات رقابة على محطات السفر الأرضية بتوزيع نماذج بيانات^(١٢٩) من أجل مراقبة سفر القصر.

دال - حقوق الشباب

- ١٥٠ - يبلغ عدد سكان بوليفيا بين سن الخامسة عشرة والتاسعة والعشرين ٥١٧ ٨٩٥ ٢ نسمة، أي ما يمثل نسبة ٢٨,٥ في المائة من مجموع السكان.
- ١٥١ - ويضمن قانون الشباب^(١٣٠) ممارسة حقوقهم والاضطلاع بواجباتهم على نحو كامل، وتصميم الإطار المؤسسي ذي الصلة وإنشاء الهيئات النيابية وهيئات التداول المعنيتين بالشباب، ووضع السياسات العامة المتعلقة بهم.
- ١٥٢ - وأنشئ بموجب هذا القانون مجلس الشباب المتعدد القوميات، الذي سيعقد اجتماعه الأول في ٢٤ و ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٤. أما السياسة العامة المتعلقة بالشباب، فتهيئ الأحوال لمشاركتهم مشاركة فاعلة في عملية اتخاذ القرارات.

هاء - حقوق المسنين

- ١٥٣ - ينظم قانون المسنين^(١٣١) حقوقهم وواجباتهم واستحقاقاتهم، فضلاً عن المؤسسات المعنية بحمايتهم. وتحدد السياسة العامة ذات الصلة خطوطاً توجيهية لخلق ثقافة جديدة إيجابية فيما يتعلق بالشيخوخة، تكفل للمسنين إمكانية الحصول على خدمات الصحة والتعليم وتضمن لهم الدخل والمكانة الاجتماعية، وتقضي على التمييز والعنف وسوء المعاملة، وتنفيذ في إطارها آليات لتعزيز المؤسسات المعنية بهم. وقد عدل القانون الجنائي بموجب هذا القانون ليشمل حماية المسنين ومعاقبة من ينتهك حقوقهم.
- ١٥٤ - وقد زاد إجمالي دخل المسنين في عام ٢٠١٣ بنسبة ٥,٨ في المائة. كما زادت المكافأة السنوية المقدمة للمقاتلين السابقين في حرب تشاكو^(١٣٢)، فرُصد ما يربو على ٣٠٠ مليون بوليفيانو للمتقاعدين ونحو ١,٢ مليون بوليفيانو للمستحقين كدخل شهري. وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بلغ عدد كبار السن المستفيدين من "دخل الكرامة" ٦١٢ ٠٢٣ ١ شخصاً.

واو - حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (التوصيتان ٢٤ و ٦٦)

- ١٥٥ - يضمن قانون الأشخاص ذوي الإعاقة^(١٣٣) الممارسة التامة لحقوقهم والاضطلاع بواجباتهم على قدم المساواة مع غيرهم ووفقاً لمبدأ تكافؤ الفرص، ومنحهم معاملة تفضيلية في إطار نظام حماية شاملة. وتنفذ السياسة العامة ذات الصلة في إطار خمسة محاور هي: إمكانية الحصول على الخدمات، والتكامل الاقتصادي، وإمكانية الوصول إلى البيئة المادية، وإمكانية الاطلاع على المعلومات وإجراء الأبحاث والمشاركة في الحياة الثقافية والأنشطة الترفيهية والرياضية.

١٥٦- ويموّل صندوق التضامن والمساواة الوطني لذوي الإعاقة بمبلغ ٤٠ مليون بوليفيانو سنوياً. وتمكّن خطة تأهيل القادة والموظفين العموميين في مجال الإعاقة من إدماجهم مهنيًا في المؤسسات العامة. وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، استفاد من الدخل التضامني لذوي الإعاقة الخطيرة وبالغة الخطورة ١٧ ٠٠٠ شخص.

زاي- حقوق المستخدمين والمستهلكين

١٥٧- القانون العام لحقوق المستخدمين والمستهلكين^(١٣٤) يكفل للجميع في مختلف مستويات الحكم بالإقليم الوطني الحق في جودة الغذاء، وصحة المعلومات، والمساواة في المعاملة، وحرية اختيار المنتجات، والحق في معالجة الشكاوى المتعلقة بالخدمات الأساسية والطبية والمصرفية والمالية، ويحمي هذه الحقوق جميعها.

١٥٨- ووضعت خطة التوعية بالاستهلاك المسؤول وحقوق المستخدمين والمستهلكين برنامجاً توعوياً يستهدف مقدمي السلع والخدمات ومستخدميها.

حاء- حقوق الأشخاص ذوي الميول الجنسية والهويات الجنسية المغايرة (التوصية ٢٦)

١٥٩- أنشأ قانون مكافحة العنصرية وجميع أشكال التمييز^(١٣٥) آليات وإجراءات لمنع جميع أشكال التمييز والمعاقبة عليها، بما في ذلك التمييز بسبب الميل الجنسي. ومن ثمّ، تشمل السياسة العامة لمكافحة العنصرية وجميع أشكال التمييز حماية المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية والخنثائي.

١٦٠- ويحتفل البلد في ١٧ أيار/مايو باليوم الوطني لمكافحة كراهية المثلية الجنسية ومغايري الهوية الجنسية في بوليفيا^(١٣٦)، تعزيزاً لاحترام حقوق السكان المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية والخنثائي. وأنشئ على صعيد المقاطعات مجلس المواطنين للتنوع الجنسي والجنساني.

١٦١- وُتنتج وزارة الإعلام برامج وثائقية وبرامج سمعية بصرية للتوعية بالسلوكيات التمييزية التي تمارس ضد هؤلاء السكان، والتي يجب القضاء عليها. كما نشرت اللجنة الوطنية لمكافحة العنصرية وجميع أشكال التمييز نقاطاً توعوية في البلد تستهدف مكافحة التمييز ضد السكان المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية والخنثائي، وتعتمد على مشاركة أفراد من هؤلاء السكان أنفسهم.

طاء- حقوق الأشخاص مسلوبي الحرية (التوصيتان ٢٧ و ٤٩)

١٦٢- تعاني السجون في البلد من مشاكل اكتظاظ تُعزى إلى المشكلة النظامية المتعلقة بالتأخر في إقامة العدل وتراكم القضايا. وتصدياً لهذا الواقع، صدرت مراسيم رأفة وعفو عن السجناء المدانين بارتكاب جُنح^(١٣٧). وقد أُفرج عن ٦٥٤ شخصاً حتى حزيران/يونيه ٢٠١٤.

١٦٣- ويجري حالياً تحسين الهياكل الأساسية للسجون تدريجياً وإنشاء مرافق سجون جديدة. وتنفذ في مرافق السجون أيضاً أنشطة مُنتجة^(١٣٨) تُسهم في توليد الدخل لأسر مسلوبي الحرية.

١٦٤- ويقدم قانون الدفاع العام^(١٣٩) المساعدة القانونية وخدمات الدفاع الجنائي التقني بالجان لجميع الأشخاص المتهمين أو المدعى عليهم معدومي الدخل والأشخاص الذين لم يوكلوا محامين للدفاع عنهم.

١٦٥- ويجري في الوقت الراهن إعداد مشروع قانون لتعديل القانون الجنائي من أجل تعريف جريمة التعذيب وفقاً لأحكام اتفاقية مناهضة التعذيب. ويُنشئ قانون الدائرة المعنية بمنع التعذيب^(١٤٠) آلية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة امتثالاً لأحكام البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، ويجري حالياً العمل على وضع لائحته.

ياء- حقوق المهاجرين واللاجئين (التوصية ٧٨)

١٦٦- يعترف قانون الهجرة^(١٤١) بحقوق العمال المهاجرين ويحميها. وتُحيز لائحته^(١٤٢) الحصول على تأشيرات الدخول وتصاريح الإقامة الدائمة لأسباب إنسانية. وتُنفذ في هذا السياق نظام العفو وتسوية أوضاع المهاجرين القانونية الذي يرمي إلى تسوية الأوضاع القانونية للمواطنين الأجانب الموجودين في الأراضي البوليفية على نحو غير نظامي.

١٦٧- كما يحمي كل من قانون مكافحة العنصرية وجميع أشكال التمييز والسياسة العامة المنبثقة عنه السكان المهاجرين واللاجئين أيضاً.

١٦٨- وفي قانون حماية اللاجئين^(١٤٣) بالالتزامات الدولية المتعلقة بحمايتهم وبقدر مجانيّة خدمات اللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين^(١٤٤).

رابع عشر- حقوق الأمم والشعوب الأصلية والمحلية الريفية (التوصيات ٤٥ و ٤٦ و ٤٨ و ٤٩ و ٧٤ و ٧٥ و ٧٦ و ٧٧)

١٦٩- تُعَمَل حقوق الأمم والشعوب الأصلية والمحلية الريفية، المدججة في دستور الدولة السياسي، في إطار تشريعي صيغَ بالاشتراك مع هذه الشعوب. ومن بين عناصره، على سبيل المثال، قانون ثورة الإنتاج المجتمعي الزراعي^(١٤٥)، وقانون مشاوررة الشعوب الأصلية في الإقليم الأصلي ومحمية إسيبورو سيكوريه الوطنية^(١٤٦)، والقانون العام للحقوق والسياسات اللغوية^(١٤٧)، وقانون المنظمات الاقتصادية الريفية والأصلية المحلية والمنظمات الاقتصادية المجتمعية المحلية، المتعلق بتكامل الزراعة الأسرية المستدامة وبالسيادة الغذائية^(١٤٨)، وقانون حماية الأمم والشعوب الأصلية المحلية الأضعف حالاً^(١٤٩).

١٧٠- وتحظى الأمم والشعوب الأصلية والمحلية الريفية بنسبة مشاركة سياسية كاملة في شتى هيئات الدولة. ويشكل ممثلو الشعوب الأصلية نسبة ٣٣ في المائة من أعضاء مجلس النواب، وتُحدّد كفاءة انتخابهم وفقاً للقواعد القانونية الداخلية لكل أمة وشعب أصلي.

١٧١- ويُنقَح حالياً في الجمعية التشريعية المتعددة القوميات مشروع القانون الإطاري للمشاررة المسبقة، المُعدّ على نحو مشترك بين وزارة الداخلية والأمم والشعوب الأصلية والمحلية الريفية التي مثلتها المؤسسات التالية: اتحاد الشعوب الأصلية البوليفية، والمجلس الوطني للمجتمع "أيوس" و"ماركاس ديل كوياسويو" المحليين، واتحاد نقابات العمال الفلاحين الأوحد ببوليفيا، واتحاد "بارتولينا سيسا" للفلاحات من الشعوب الأصلية المحلية ببوليفيا، واتحاد النقابات العمالية في المجتمعات المحلية ببوليفيا.

نظام القضاء لدى الشعوب الأصلية (التوصيات ٤٦ و ٤٨ و ٧٦)

١٧٢- يحدد قانون تحديد الولاية القضائية آليات التنسيق والتعاون بين الولايات القضائية للشعوب الأصلية والمحلية الريفية والولايات القضائية الأخرى المعترف بها دستورياً في إطار التعددية القانونية.

١٧٣- يتعين على الولايات القضائية كافة احترام الحق في الحياة وسائر الحقوق والضمانات المعترف بها في دستور الدولة السياسي وتعزيزها وكفالتها. وفيما يتعلق بنظام الاستئناف الخاص بالأمم والشعوب الأصلية والمحلية الريفية، يُعترف بحق هذه الأمم والشعوب في اللجوء إلى محكمة أعلى وفقاً للهيكل التنظيمي لكل إقليم. وصيغت في هذا المضمار السياسة العامة لتوطيد قضاء الشعوب الأصلية والمحلية الريفية.

١٧٤- ويقضي قانون مدونة الإجراءات الدستورية^(١٥٠) باختصاص المحكمة الدستورية المتعددة القوميات بحسم تنازع الاختصاص القضائي بين الولايات القضائية للشعوب الأصلية والمحلية والريفية، والولاية القضائية العادية، والولاية القضائية المتعلقة بالمسائل الزراعية البيئية.

خامس عشر - حقوق الشعوب

الحق في التنمية

١٧٥- يشكل الصندوق الوطني للتنمية البديلة مؤسسةً عامة تُعنى بتعزيز التنمية الشاملة في البلد، بتمويل المشاريع التي تحظى بأولوية الجهات الفاعلة المحلية والمستفيدين بصفة رئيسية في مجال زراعة نبات الكوكا في البلد باعتباره مجالاً مؤثراً. وينفذ هذا الصندوق عمليات تنمية شاملة مستدامة وتشاركية، بما يعزز القدرات المجتمعية المحلية والمؤسسية على الإدارة الذاتية من أجل القضاء على العوامل المسببة للفقر والاستبعاد وتدهور البيئة.

١٧٦- ويدير الصندوق الوطني للتنمية البديلة لصالح الأمم والشعوب الأصلية والمحلية الريفية موارد مالية عامة وخاصة وخارجية ويجوِّهاً إلى هذه الأمم والشعوب، بتنفيذ برامج ومشاريع تسهم في تنميتها الشاملة مع الحفاظ على هويتها ورؤيتها الخاصة، بما يحترم مختلف أشكال الحياة والاستخدامات والعادات وعلاقتها بالطبيعة^(١٥١).

حقوق أمنا الأرض

١٧٧- يعترف قانون حقوق أمنا الأرض^(١٥٢) بقدسية أمنا الأرض، انطلاقاً من الرؤى الكونية للأمم والشعوب الأصلية والمحلية الريفية، ويقرّ حقوقها في الحياة، والتنوع، والمياه، والهواء النظيف، والتوازن، والتجدد، وفي حياة خالية من التلوث. ثم يحدد القانون واجبات الدولة والمجتمع من أجل حماية أمنا الأرض، لينشئ مكتب الدفاع عن أمنا الأرض.

١٧٨- ويحدد القانون الإطارى لأمنا الأرض والتنمية الشاملة من أجل كرامة العيش^(١٥٣) أسس التنمية الشاملة بالانسجام والتوازن مع أمنا الأرض بما يكفل لها استدامة القدرة على تجديد عناصر ونظم حياتها، وذلك باستعادة وتعزيز الخبرات المحلية ومعارف السلف، في إطار تكامل الحقوق والالتزامات والواجبات.

١٧٩- ورعت بوليفيا اللقاء الدولي الذي عُقد في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بعنوان "فلنهي دورة اللازم ولنستقبل دورة التوازن والانسجام الجديدة من أجل أمنا الأرض". وحضر اللقاء قادة الحركات الاجتماعية في العالم. واعتمد في جزيرة "سول ديل سغرادو لاغو تيتيكاكا" "بيان جزيرة سول" الذي يتضمن عشر ولايات و ٤٠ إجراءً لتحقيق كرامة العيش بالانسجام مع أمنا الأرض.

سادس عشر- الالتزامات الطوعية

١٨٠- لقد أوفت بوليفيا بالالتزامات الطوعية العشرة التي قطعها لآلية الاستعراض الدوري الشامل خلال استعراض تقريرها الأول. وتغتتم هذه الفرصة لتقطع على نفسها التزامات طوعية جديدة على النحو التالي:

- تنفيذ سياسات عامة بشأن حقوق الإنسان تتفق مع برنامج العمل الوطني حتى عام ٢٠٢٥، وتوضع بمشاركة المجتمع المدني.
- إعداد إحصائيات لمؤشرات حقوق الإنسان مفصلة بحسب نوع الجنس والجيل.
- إنشاء سجل موحد للمستفيدين من أجل تحديد الاحتياجات مستقبلاً ومنح سندات الإعانة اللازمة وفقاً للبرامج الاجتماعية.
- إنشاء محفل مشترك بين المؤسسات في مجال حقوق الإنسان لإعداد التقارير الدورية.
- مواصلة الجهود الرامية إلى تسليم المتهمين بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان وجرائم ضد الإنسانية.

سابع عشر- الاستنتاجات

١٨١- تحرز بوليفيا تقدماً في إعمال حقوق الإنسان تحقيقاً لكرامة العيش بالانسجام مع أمنا الأرض. وما زالت تواجه تحديات يستلزم التصدي لها مواصلة العمل بالاشتراك مع المنظمات والحركات الاجتماعية. وستظل بوليفيا على الدوام منفتحة على الحوار في مجال حقوق الإنسان، في إطار التعاون البناء، وكذلك في مجال احترام السيادة وحق الشعوب في تقرير مصيرها.

Notes

- ¹ Con información de los Ministerio de: Justicia, Relaciones Exteriores, Gobierno Planificación y Desarrollo, Economía y Finanzas Públicas, Desarrollo Productivo y Economía Plural, Desarrollo Rural y Tierras, Culturas y Turismo Defensa, Trabajo, Empleo y Previsión Social, Transparencia, así como el Órgano Judicial, Fiscalía General del Estado, Tribunal Constitucional, Órgano Legislativo. A nivel departamental participaron los Gobiernos Autónomos Departamentales y Gobiernos Autónomos Municipales.
- ² En las ciudades de Cochabamba, Santa Cruz y La Paz.
- ³ Ley 358 del 17 abril, 2013.
- ⁴ Ley 324 del 27 diciembre, 2012.
- ⁵ Ley 156 del 26 julio, 2011.
- ⁶ Ambas en proceso de ratificación en la Asamblea Legislativa Plurinacional.
- ⁷ Se encuentra en elaboración los siguientes informes: Inicial para la Convención Internacional para la Protección de Todas las Personas contra las Desapariciones Forzadas, 21° al 24 para la Convención Internacional sobre la Eliminación de todas las Formas de Discriminación Racial, 3° y 4° para el Pacto Internacional de Derechos Económicos, Sociales y Culturales.
- ⁸ Convención Internacional para la Eliminación de todas las formas de Discriminación Racial.

- ⁹ Pacto Internacional de Derechos Civiles y Políticos.
- ¹⁰ Convención Internacional de Protección de los Trabajadores Migratorios y sus Familiares.
- ¹¹ Convención contra la Tortura y Otros Tratos o Penas Crueles, Inhumanos o Degradantes.
- ¹² Convención sobre la Eliminación de Todas las Formas de Discriminación contra las Mujeres.
- ¹³ Convención sobre los Derechos de las Personas con Discapacidad.
- ¹⁴ Ley 3713 del 13 julio, 2007.
- ¹⁵ El 10 de febrero de 2010.
- ¹⁶ El 2013.
- ¹⁷ El 2013.
- ¹⁸ El 2014.
- ¹⁹ Desde enero 2014.
- ²⁰ Realizada el 14 y 15 de junio del 2014 en la ciudad de Santa Cruz.
- ²¹ FAO, OACNUDH, OPS-OMS, PMA, PNUD, UNFPA, UNICEF, UNODC, ONU MUJERES, OIM y UNDSS y el Banco Mundial. Asimismo, el ACNUR, FMI, HABITAT, OACI, OCHA, OIEA, OIT, OMM, ONUDISA, PNUMA, UIT y UNESCO desarrollan actividades en el país.
- ²² Realizada el 14 de mayo del 2013 en la ciudad de Cochabamba.
- ²³ Realizada en Haití en mayo del 2014.
- ²⁴ Bolivia: Una mirada a los logros más importantes del Nuevo Modelo Económico–Brochure 2014.
- ²⁵ Medida de desigualdad en la distribución de ingresos dentro de un país.
- ²⁶ Idem 15.
- ²⁷ Web: www.ine.gob.bo/indicadoresdhh.
- ²⁸ El 2012, se conformaron 6 Comités Técnicos de Trabajo para la construcción participativa de Indicadores que incluyen a: Ministerio de Justicia; Ministerio de Trabajo, Empleo y Previsión Social; Ministerio de Obras Públicas, Servicios y Vivienda; Ministerio de Educación; Ministerio de Salud y Deportes; INE, Gobierno Autónomo Municipal de La Paz; Brigada de Protección a la Familia de la Policía Boliviana, Comando General de la Policía Boliviana, Comité Técnico del Consejo Nacional de Alimentación y Nutrición. Se realizaron talleres de validación con organizaciones de la sociedad civil.
- ²⁹ Creado por Decreto Supremo 29851 del 10 de diciembre 2008, como entidad encargada de la dirección y fiscalización de los objetivos planteados en el PNADH 2009-2013.
- ³⁰ Resolución del 10 de junio de 2011. La masacre de Porvenir, sucedió el 11 de septiembre de 2008 provocada por la oposición al gobierno boliviano y con el resultado de 18 campesinos muertos y cerca de 30 desaparecidos. En las investigaciones resaltó que los actores fueron parte del personal de la prefectura del departamento de Pando bajo órdenes del entonces Prefecto, Leopoldo Fernández, actualmente bajo detención domiciliaria a la espera del resultado del juicio.
- ³¹ Resolución Ministerial N° 354/11 de fecha 14 de noviembre de 2011.
- ³² Resolución N° 001/2012 de fecha 23 de noviembre de 2012.
- ³³ Comisión de Derechos de los Pueblos y Naciones Indígena, Originario, Campesina y Afrobolivianos; Comisión de Derechos Económicos, Sociales y Culturales; Comisión de Derechos Civiles y Políticos; Comisión de los Derechos de la Mujer; Comisión de Grupos en Riesgo de Vulnerabilidad y Comisión Interinstitucional de Lucha contra el Racismo y Discriminación.
- ³⁴ Los pilares son: 1. Erradicación de la Pobreza Extrema. 2. Socialización y Universalización de los Servicios Básicos con Soberanía para Vivir Bien. 3. Salud, Educación y Deporte para la Formación de un Ser Humano Integral. 4. Soberanía Científica y Tecnológica con Identidad Propia. 5. Soberanía Comunitaria Financiera sin servilismo al capitalismo financiero. 6. Soberanía Productiva con Diversificación y Desarrollo Integral sin la Dictadura del Mercado Capitalista. 7. Soberanía sobre nuestros Recursos Naturales con Nacionalización, Industrialización y Comercialización en Armonía y Equilibrio con la Madre Tierra. 8. Soberanía Alimentaria a través de la Construcción del Saber Alimentarse para Vivir Bien. 9. Soberanía Ambiental con Desarrollo Integral, Respetando los Derechos de la Madre Tierra. 10. Integración Complementaria de los Pueblos con Soberanía. 11. Soberanía y Transparencia en la Gestión Pública bajo los Principios de No Robar, No Mentir y No ser Flojo. 12. Disfrute y Felicidad Plena de Nuestras Fiestas, de Nuestra Música, Nuestros Ríos, Nuestra Selva, Nuestras Montañas, Nuestros Nevados, de Nuestro Aire Limpio, de Nuestros Sueños.
- ³⁵ Año del bicentenario de la fundación del país.
- ³⁶ Responde a recomendación del Comité CMW. Ver <http://sereci.oep.org.bo>.
- ³⁷ Datos del Servicio de Registro Civil.
- ³⁸ Ley N° 264.

- ³⁹ Firmado el 2013 entre la Fiscalía General del Estado, la Universidad Mayor de San Andrés y el Consejo Interinstitucional para el Esclarecimiento de Desapariciones Forzadas.
- ⁴⁰ Entre el 4 de noviembre de 1964 y el 10 de octubre de 1982.
- ⁴¹ Resolución Ministerial 316 de 16 de mayo de 2009 del Ministerio de Defensa. Esta Resolución dispone el acceso a la documentación clasificada del Escalafón del Personal de la Fuerzas Armadas correspondiente a los meses de julio y agosto de 1980 con la finalidad de investigar sobre el paradero de los restos de Renato Ticona Estrada, Marcelo Quiroga Santa Cruz y Juan Carlos Flores Bedregal.
- ⁴² Asociación de Familiares de Detenidos, Desaparecidos y Mártires por la Liberación Nacional. El proyecto de ley se revisa en la Cámara de Diputados, Comisión de DDHH.
- ⁴³ Del Ministerio Público.
- ⁴⁴ Conflictos que se denominaron *Guerra del gas* sucedidos de septiembre a octubre del 2003, relacionados a la exportación de gas natural de Bolivia durante el gobierno de Gonzalo Sánchez de Lozada.
- ⁴⁵ Ley 025 de 24 de junio de 2010.
- ⁴⁶ Jurisdicción Ordinaria, Jurisdicción Agroambiental, Jurisdicciones Especiales y Jurisdicción Indígena Originaria Campesina.
- ⁴⁷ Financiado por la Unión Europea, la OACNUDH y la AECID.
- ⁴⁸ Realizada el 16 de octubre del 2011 acorde al Artículo 20 de la Ley del Órgano Judicial y las normas electorales regulan el sistema de preselección de candidatos y de la elección por voto popular a las máximas autoridades de los Tribunales que conforman el Órgano Judicial. Iniciaron su trabajo en enero 2012.
- ⁴⁹ Artículos 182-I, 188-I, 194-I y 198 de la CPE, que disponen que las autoridades serán elegidas mediante sufragio universal y que la organización y ejecución del proceso electoral está a cargo del Órgano Electoral Plurinacional.
- ⁵⁰ Artículo 8 de la Ley N° 018 de 16 de junio de 2010.
- ⁵¹ Ley N° 212 de 05 de julio de 2012.
- ⁵² Creado a través de la Resolución Ministerial No. 092/2012 de 30 de mayo de 2012.
- ⁵³ Ley N° 1770 y su Decreto Reglamentario.
- ⁵⁴ Ley N° 464 de 19 de diciembre de 2013.
- ⁵⁵ Artículos 106 y 107 de la CPE.
- ⁵⁶ Lanzado a órbita el 20 de diciembre de 2013 y administrado por la Agencia Boliviana Espacial.
- ⁵⁷ Ley 315, de 10 de diciembre de 2012.
- ⁵⁸ Ley 045 de 08 de octubre de 2010.
- ⁵⁹ Ley 045 del 08 de octubre del 2010.
- ⁶⁰ Ley 139, del 14 de junio 2011.
- ⁶¹ Ley 200, de 14 de diciembre de 2011.
- ⁶² El Comité es un mecanismo permanente y participativo para conocer la demanda, propuestas desde las propias poblaciones vulneradas por actos de racismo y discriminación, está conformado por aproximadamente 61 organizaciones y movimientos sociales con alcance a nivel nacional.
- ⁶³ www.noracismo.gob.bo.
- ⁶⁴ Ley 004 de 31 de marzo de 2010. Establece mecanismos y procedimientos destinados a prevenir, investigar, procesar y sancionar actos de corrupción cometidos por servidores públicos y ex servidores públicos, en el ejercicio de sus funciones y personas naturales o jurídicas y representantes legales de personas jurídicas, públicas o privadas, nacionales o extranjeras que comprometan o afecten recursos del Estado.
- ⁶⁵ Ley 341 de Participación y Control Social del 11 de marzo del 2013.
- ⁶⁶ Realizada el 03 y 04 de octubre de 2013.
- ⁶⁷ Pasaron de 13.000 el 2005 a más de 30.000 nuevos ítems el 2013.
- ⁶⁸ Decreto Supremo 1887 de 4 de febrero de 2014.
- ⁶⁹ Este Plan se basa en tres acciones: constitución del Sistema Plurinacional de Educación en Derechos Humanos; desarrollo del modelo educativo socio-comunitario productivo en Derechos Humanos que recupere las ricas experiencias intraculturales desarrolladas por diferentes actores; y la adopción de normativa, gestión institucional y gestión curricular de las instituciones y organizaciones miembros de este Sistema.
- ⁷⁰ En la Escuela de Abogados de la Procuraduría General del Estado, en la Escuela de Gestión Pública Plurinacional, en la Academia Diplomática del Ministerio de Relaciones Exteriores, en la Escuela de Jueces del Tribunal Supremo Electoral, en las Fuerzas Armadas y en la Policía Boliviana.
- ⁷¹ Declaró a Bolivia libre de analfabetismo el 20 de diciembre del 2008.

- 72 Tiene como objetivo, garantizar la continuidad de estudios de los recién alfabetizados y aquellos jóvenes y adultos que no han accedido a la educación primaria, brindándoles una formación equivalente de 1ro a 6to de primaria.
- 73 Ley N° 475 de 30 de diciembre de 2013.
- 74 El programa cuenta con 150 médicos, 150 enfermeras, 40 radiólogos, 40 laboratoristas y 40 estadígrafos que brindan atención médica gratuita. Este programa también fortalece centros de salud con equipamiento adecuado, iniciándose esta dotación en la ciudad de El Alto en junio de 2013. Luego continuó en Tarija, Cobija-Pando, Quillacollo-Cochabamba, Chaco Santa Cruz, Chaco Chuquisaca, Warnes-Santa Cruz, Guayaramerin-Beni y Concepción-Santa Cruz. Actualmente se implementa en el Departamento de Potosí.
- 75 Los ambientes reunirán las condiciones técnicas para cubrir los servicios de consulta externa, contarán con salas de recepción, archivo, farmacia, consultorios de medicina general, de odontología, ambientes para el trabajo social, sala de parto con adecuación cultural, sala de internación, lavandería y depósito.
- 76 Aprobado mediante Resolución Ministerial N° 0799 de fecha 07 de septiembre de 2009, del Ministerio de Salud.
- 77 Ley 065 del 10 de diciembre del 2010.
- 78 Decreto Supremo 822 de febrero del 2014.
- 79 Páginas web: www.empleo.gob.bo; www.miprimere Empleo.gob.bo; www.pae.gob.bo.
- 80 Decreto Supremo 1948, 31 de marzo de 2014, norma la continuidad de la tarifa dignidad.
- 81 Yacimientos Petrolíferos Fiscales Bolivianos www.ypfb.gob.bo
- 82 Resolución 64/292 del 28 de julio del 2010.
- 83 Ley 144 de junio del 2011.
- 84 Organizaciones Económicas Campesinas, Indígena Originarias – OECAS.
- 85 Organizaciones Económicas Comunitarias – OECOM.
- 86 Ley 338 del 26 de enero del 2013.
- 87 Organización del Tratado de Cooperación Amazónica. La reunión se realizó el 24 de octubre de 2013.
- 88 “Es la potestad de los estados y Pueblos a definir su propias políticas y estrategias sustentables de producción, comercialización y consumo de alimentos que garanticen la seguridad alimentaria y el derecho a la alimentación de la población, con énfasis en la pequeña y mediana producción, en la agricultura familiar y en producción comunitaria, recuperando y fortaleciendo los conocimientos locales en armonía con la Madre Tierra”.
- 89 Decreto Supremo N° 1254 de 13 de junio de 2012.
- 90 Ley N° 204 de 15 de diciembre de 2011.
- 91 Ley N° 307 de 10 de noviembre de 2012.
- 92 MDRYT.
- 93 Que recomienda ser más eficientes en los procesos de inscripción y pago al beneficiario (UDAPE).
- 94 Que establece que el programa incentiva efectivamente la demanda de servicios preventivos y tiene impacto en indicadores finales de desarrollo (UDAPE).
- 95 Documento de Línea de Base del Programa Desnutrición Cero y el documento de Sistematización de Experiencias de su Implementación; así como, la Evaluación de Medio Término del Programa Multisectorial Desnutrición Cero-PMDC.
- 96 Boletín Informativo 1: “Construyendo Obras para Bolivia” (Mayo 2013).
- 97 Boletín Informativo 1: “Construyendo Obras para Bolivia” (Mayo 2013).
- 98 Boletín Informativo 1: “Construyendo Obras para Bolivia” (Mayo 2013).
- 99 Ley 393 del 21 de agosto del 2013, que tiene por objeto regular las actividades de intermediación financiera y la prestación de los servicios financieros, así como la organización y funcionamiento de las entidades financieras y prestadoras de servicios financieros; la protección del consumidor financiero; y la participación del Estado como rector del sistema financiero, velando por la universalidad de los servicios financieros y orientando su funcionamiento en apoyo de las políticas de desarrollo económico y social del país.
- 100 Aprobado mediante Decreto Supremo N° 29850 de 10 de diciembre de 2008.
- 101 Ley No. 018 del Órgano Electoral Plurinacional (16 junio de 2010) y La Ley No. 026 de Régimen Electoral (30 de junio de 2010).
- 102 Página web: <http://www.mindef.gob.bo/mindef/node/903>.
- 103 Ley N° 348 de 09 de marzo de 2013.
- 104 Sentencia Constitucional Plurinacional 0206/2014 del 05 de febrero del 2014.
- 105 Ley N° 243 de 28 de mayo de 2012.

- ¹⁰⁶ Artículo 6 de la Ley N° 243 de 28 de mayo de 2012.
- ¹⁰⁷ Decreto Supremo N° 1053 del 23 de noviembre del año 2011.
- ¹⁰⁸ La estrategia convoca a la realización de diversas acciones conjuntas para lograr una vida libre de violencia que tiene el objetivo de desnaturalizar la violencia contra las mujeres.
- ¹⁰⁹ Organismo especializado de la Policía Boliviana encargado de la prevención, auxilio e investigación, identificación y aprehensión de los presuntos responsables de hechos de violencia hacia las mujeres y la familia, bajo la dirección funcional del Ministerio Público, en coordinación con entidades públicas y privadas.
- ¹¹⁰ Artículo 53 de la Ley N° 348.
- ¹¹¹ Se encuentra en la Asamblea Legislativa Plurinacional.
- ¹¹² El Sistema permite tener datos oportunos de la situación, tanto institucional cuanto individual de la niñez y de la adolescencia en desventaja social.
- ¹¹³ Las Defensorías Municipales de la Niñez y la Adolescencia se crearon en 1997 por mandato de la Ley N° 1551 de 20 de abril de 1994, para promover, proteger y defender los derechos de los niños, niñas y adolescentes; y brindar a la comunidad un servicio permanente, público y gratuito. Los gobiernos autónomos municipales financian el funcionamiento de estas Defensorías.
- ¹¹⁴ Instituto Nacional de Estadísticas.
- ¹¹⁵ Se ha suscrito un Convenio con la Cooperación Suiza.
- ¹¹⁶ Inspecciones en las áreas de mayor incidencia, Implementación de una estrategia de comunicación focalizada y nacional para la prevención de las peores formas de trabajo infantil, Cuenta con personal especializado en trabajo infantil en zonas de mayor incidencia como Bermejo, Potosí, Riberalta y Montero. Capacitación a servidores públicos en un módulo de formación en derechos de la niñez y adolescencia, con énfasis en prevención de trabajo infantil.
- ¹¹⁷ Ubicado en la localidad de Viacha, provincia Ingavi del Departamento de La Paz. La infraestructura acoge a 128 adolescentes y jóvenes varones y tiene cuatro hectáreas de superficie. También existe una edificación para mujeres que albergará 50 personas, pero aún está en construcción.
- ¹¹⁸ Con participación de autoridades de los Órganos, legislativo, judicial y ejecutivo y la Defensoría del Pueblo.
- ¹¹⁹ Las estrategias implementadas en el sector salud para el cuidado de la salud de niños y niñas menores de 5 años en particular; (Atención Integral a Enfermedades Prevalentes de la Infancia AIEPI, distribución del alimento complementario Nutribebé, administración de micronutrientes Hierro, vitamina A, zinc, promoción de buenas prácticas de alimentación, Inmunizaciones, etc).
- ¹²⁰ Ley 263 del 31 de julio de 2012. Asimismo, incorpora tres pilares de lucha contra la trata, siendo estos: la prevención, protección y persecución; y establece que los medios de comunicación tienen la obligación de incorporar franjas de prevención y difusión de la ley, y la difusión gratuita en espacios informativos en casos de desaparición de personas.
- ¹²¹ Ley 263, modifica el Código Penal adecuando catorce conductas a tipo penal de la trata de personas, y los alcances del delito de tráfico de personas. La ley fue reglamentada el 06 de febrero de 2013, con el Decreto Supremo N° 1486.
- ¹²² Aprobada mediante la Resolución CPCTP N° 001/20141 de 06 de enero de 2014.
- ¹²³ Presidido por el Ministerio de Justicia e integrado por otros Ministerios del Órgano Ejecutivo, instituciones de defensa de la sociedad y la sociedad civil organizada.
- ¹²⁴ El protocolo está dirigido a todos los servidores y servidoras públicas, personal de instituciones privadas y no estatales, que tengan una participación en cualquier etapa de la ruta crítica, sea desde mecanismos preventivos, mecanismos de protección o mecanismos de asistencia a las víctimas de trata y tráfico de personas, sean nacionales o extranjeras.
- ¹²⁵ Dentro de la estructura organizativa de la Policía Boliviana.
- ¹²⁶ Dentro de la estructura organizativa del Ministerio de Gobierno.
- ¹²⁷ Complementarias a la Ley 263.
- ¹²⁸ En coordinación con la Dirección General de Migración, Ministerio de Trabajo, Empleo y Previsión Social y la Dirección de Trata y Tráfico de la FELCC.
- ¹²⁹ Formularios en los que se registran el consentimiento de los padres de familia y/o tutores de los menores, han establecido acuerdos con el sindicato de transporte interdepartamental a fin de que al momento de emitir los boletos también exijan que se recaben autorización respectiva.
- ¹³⁰ Ley N° 342 de 05 de febrero de 2013.
- ¹³¹ Ley N° 369 de 1 de mayo de 2013.
- ¹³² De 1932 a 1935.
- ¹³³ Ley N° 223 de 02 de marzo de 2012.

-
- ¹³⁴ Ley N° 453 de 6 de diciembre de 2013.
- ¹³⁵ Ley N° 045 Artículo 5.
- ¹³⁶ Decreto Supremo N° 1022 de 26 de octubre de 2011.
- ¹³⁷ Decreto Presidencial 1723, de 18 de septiembre de 2013. El indulto y la amnistía se concede a quienes cuenten con sentencia ejecutoriada pasada en autoridad de cosa juzgada; y, aquellas que se encuentren en la etapa de investigación, juicio oral, apelación restringida y casación, respectivamente, al completar el año el 2014.
- ¹³⁸ Centro de Rehabilitación Productiva de Chonchocoro de La Paz.
- ¹³⁹ Ley N° 463 de 19 de diciembre de 2013.
- ¹⁴⁰ Ley N° 474 de 30 de diciembre de 2013.
- ¹⁴¹ Ley N° 370 de 08 de mayo de 2013. Reconoce 15 derechos generales y 10 derechos específicos a trabajadores migrantes.
- ¹⁴² Decreto Supremo N° 1923 de 13 de marzo de 2014.
- ¹⁴³ Ley 251 del 20 de junio del 2012.
- ¹⁴⁴ Conformado por Ministerios de Relaciones Exteriores, de Gobierno y de Justicia.
- ¹⁴⁵ Ley N° 144 de 26 de junio de 2011.
- ¹⁴⁶ Ley N° 222 de 10 de febrero de 2012.
- ¹⁴⁷ Ley N° 268 de 2 de agosto de 2012.
- ¹⁴⁸ Ley N° 338 de 26 de enero de 2013.
- ¹⁴⁹ Ley N° 450 de 4 de diciembre de 2013.
- ¹⁵⁰ Ley N° 254 de 05 de julio de 2012.
- ¹⁵¹ Otros programas de apoyo a la producción: Programa de Apoyo a la Valorización de la Economía Campesina de Camélidos (VALE); Instituto Nacional del Seguro Agrario (INSA), Proyecto de Inversión Comunitaria en Áreas Rurales (PICAR).
- ¹⁵² Ley 071 del 21 de diciembre del 2010.
- ¹⁵³ Ley 300 del 22 de mayo del 2014.
-